



الموضوع

إعداد و تنفيذ الميزانية العمومية للجماعات المحلية دراسة حالة: بلدية - طولقة-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبة
تخصص: محاسبة

الأستاذ المشرف:

عبد العالي شحتاني

إعداد الطالب(ة):

(1) محمد الأمين سعدي

(2) أسامة بريقل

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّفة	مؤسسة الانتماء
1	سليم بن رحمون	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة بسكرة
2	عبد العالي شحتاني	أستاذ مساعد أ	مشرفا	جامعة بسكرة
3	ربيعة بوسكار	أستاذ محاضر أ	ممتحنا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2021/ 2020



الموضوع

إعداد و تنفيذ الميزانية العمومية للجماعات المحلية دراسة حالة: بلدية طولقة-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبة
تخصص: محاسبة

الأستاذ المشرف:

عبد العالي شحتاني

إعداد الطالب(ة):

- محمد الأمين سعدي
- أسامة بريقل

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّفة	مؤسسة الانتماء
1	سليم بن رحمون	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة بسكرة
2	عبد العالي شحتاني	أستاذ مساعد أ	مشرفا	جامعة بسكرة
3	ربيعة بوسكار	أستاذ محاضر أ	ممتحنا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2020 / 2021

الإهداء

اقدم هذا العمل المتواضع الى والديّ حفظهم الله

مُحَمَّدُ الْأَمِينُ سَعِيدِي

الإهداء

أهدي ثمرة هذا العمل الى الوالدين الكرمين أبي رحمه الله و أمي أطال الله

في عمرها ، إلى من جمعني بهم سقف واحد إخوتي و أختي، إلى كل من

جمعني بهم الله وربطني بهم مودة الصداقة، إلى صديقي الذي تقاسمت معه

هذا العمل، وإلى كل من وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي، وإلى كل من

حمله قلبي و لم تسعه ورقتي.

أسامة بريقل

شكر و عرفان

إذا عجزت يداك عن المكافأة فلن يعجز لسانك عن الشكر فأولى شكري لله عز و جل نحمده على توفيقه في إنجاز هذه المذكرة، ثم نسدي بخالص الشكر و التقدير و العرفان لأستاذنا المشرف عبد العالي شحتاني الذي ارشدنا إلى ما فيه الخير و الصلاح، والشكر الخاص الأستاذين المشرفين بن رحمون سليم و بوسكار ربيعة الذين قبلنا بمناقشة المذكرة.

الملخص

الملخص بالعربية:

تعالج هذه المذكرة كيفية إعداد و تنفيذ ميزانية البلدية ، و تهدف إلى معرفة قدرة البلدية على تنفيذ الميزانية بعد المرور بمرحلة الإعداد إلى مرحلة التصويت و المصادقة، بغية تحقيق الأهداف المسطرة و التي من بينها تلبية حاجيات المواطنين، وعن طرق تحصيل الإيرادات من أجل تغطية النفقات، مع الالتزام بالقوانين و التنظيمات المنصوص عليها من قبل المشرع.

و في هذا الإطار تطرقنا إلى معرفة الجماعات المحلية المتمثلة في الولاية و البلدية ، وعن هيئات كل منهما بالإضافة إلى مفهوم الميزانية و المبادئ التي تركز عليها، وعن الخصائص التي تتميز بها ومن ثم التعرف على أنواع و محتوى و مكونات الميزانية، وعن مراحل إعدادها و تحضيرها ثم تنفيذها، وأشكال الرقابة و المتمثلة في الرقابة السابقة و الرقابة اللاحقة.

الكلمات المفتاحية: البلدية، الميزانية، إعداد الميزانية، تنفيذ الميزانية، الرقابة.

الملخص بالانجليزية:

Abstract:

This note deals with how to prepare and implement the municipal budget, and aims to know the municipality's ability to implement the budget after passing the preparation stage to the voting and approval phase , In order to achieve the specific objectives, including meeting the needs of citizens, by collecting revenues to cover expenses, while complying with the laws and regulations stipulated by the legislature.

In this context, we discussed the knowledge of the local communities represented in the state and municipality, and their bodies, as well as the concept of the budget and the characteristics that characterize it, hence the types, content, principles underlying it , components, stages of preparation and implementation, and forms of control, are represented in previous oversight and subsequent oversight.

Keywords: municipality, budget, budget preparation, budget execution, control .

فهرس الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
11	خصائص ميزانية البلدية	01
14	عناصر قسم التسيير	02
15	عناصر قسم التجهيز و الإستثمار	03
16	النفقات العادية و النفقات غير العادية	04
26	الفرق بيت الأمر بالصرف الرئيسي و الأمر بالصرف الثانوي	05
40	الموازنة العامة للميزانية الأولية	06
42	الموازنة العامة للميزانية الإضافية	07
43	الموازنة العامة للحساب الإداري	08

فهرس الاشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
15	مكونات ميزانية البلدية	01
39	الهيكل التنظيمي للبلدية	02

المقدمة

الجماعات المحلية هي جزء لا يتجزأ من الدولة، فهي الموكل لها بتسيير المرافق العمومية بغية إشباع وتحقيق مطالب وحاجيات المواطنين التابعين لها إقليميا و المتمثلة أساسا في البلدية و الولاية، إن هذه العمليات المالية يجب تجسيدها في وثيقة واحدة محاسبية و المتمثلة في الميزانية .

و لكي تقوم البلدية بمهامها لابد من تحضير ميزانيتها و المصادقة عليها ثم تنفيذها ومن اجل تحقيق الأهداف لابد من توفر الرقابة على إيرادات ونفقات الدولة.

الإشكالية:

عند إعداد الميزانية ما هي قدرات البلدية على تنفيذها؟

الأسئلة الفرعية :

1. هل إيرادات الميزانية قادرة على تغطية النفقات ؟
2. ما هو مدى تغطية النفقات لمطالب و احتياجات المواطنين ؟
3. عند إعداد ميزانية البلدية هل تم الالتزام بالقوانين المنصوص عليها ؟

الفرضيات:

وللإجابة عن التساؤلات السابقة حددنا الفرضيات التالية :

- 1- عندما تكون موارد البلدية أكبر من نفقاتها فتتالي تكون الإيرادات قادرة على تغطية النفقات.
- 2- عند الإحاطة بجميع مطالب و احتياجات المواطنين يمكن للنفقات إن تغطيها .
- 3- إن الالتزام بالقوانين المتعلقة بإعداد الميزانية سيؤدي ذلك إلى المصادقة عليها

دراسات السابقة:

- 1) وقاد احمد ،عمليات الميزانية و عمليات الخزينة ،مذكرة نهاية السنة،المدرسة الوطنية للإدارة ،مديرية التدريبات الميدانية ،2006. تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيفية تنفيذ نفقات التسيير عموما و نفقات التسيير على مستوى الولاية خصوصا وأيضا تمت الإشارة إلى كيفية تنفيذ نفقات المؤسسات العمومية الإدارية وعن كيفية تنفيذ نفقات التجهيز على مستوى خزينة الولاية.
- 2) ملياني صليحة ،الوصاية الإدارية على المجالس الشعبية و البلدية و الولائية ،الطبعة الأولى سنة 2016 . يهدف هذا الكتاب إلى معرفة صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي و عن ما هي أهم قراراته عن كيفية تسيير إدارة البلدية.

منهج الدراسة :

سنقوم بهذه الدراسة بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ،من خلال وصف ميزانية البلدية و كيفية إعدادها وتنفيذها ، ومن خلال تحليل عناصرها و مكوناتها بالارتكاز على النصوص القانونية .

أهمية الدراسة :

يهتم هذا الموضوع بدراسة ما يلي :

- 1) التعرف على كيفية إعداد و مراحل تنفيذ ميزانية البلدية ؛
- 2) تحليل إيرادات و نفقات ميزانية البلدية؛
- 3) معرفة آليات الرقابة الممارسة على ميزانية البلدية.

أهداف الدراسة:

الهدف الأساسي هو معرفة كيفية الانتقال من مرحلة الإعداد الميزانية إلى مرحلة تنفيذها

الخطوة:

الفصل الأول: الجماعات المحلية و علاقتها بميزانية البلدية

المبحث الأول: مفهوم الجماعات المحلية

- 1) تعريف الولاية وهيئاتها.
- 2) تعريف البلدية و هيئاتها.

المبحث الثاني: ماهية ميزانية البلدية

- 1) مفهوم و مبادئ ميزانية البلدية.
- 2) خصائص ميزانية البلدية .

المبحث الثالث: تقسيمات ميزانية البلدية

- 1) وثائق ميزانية البلدية.
- 2) محتوى و مكونات ميزانية البلدية.

الفصل الثاني: دراسة حول تطبيقية ميزانية البلدية

المبحث الأول : تسيير ميزانية البلدية.

- 1) مرحلة إعداد ميزانية البلدية.
- 2) مرحلة التصويت و المصادقة على الميزانية.

المبحث الثاني : أجهزة تنفيذ ميزانية البلدية.

(1) الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية.

(2) عمليات تنفيذ الميزانية .

المبحث الثالث : الرقابة على ميزانية البلدية.

(1) مفهوم و أهداف الرقابة

(2) أنواع الرقابة على ميزانية البلدية.

الفصل الأول

الجماعات المحلية وعلاقتها بميزانية البلدية

تمهيد:

الجماعات المحلية هي وحدات جغرافية مقسمة إلى ولايات و بلديات تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، حيث أوكل لها المشرع مهمة تمثيل الدولة على المستوى المحلي و تطبيق مختلف مخططاتها التنموية بغرض الاستجابة و تلبية مختلف احتياجات مواطنيها، و لتحقيق هذا الغرض فقد زود المشرع الجماعات المحلية بميزانية تتكون من إيرادات و نفقات لأداء مهامها على أحسن وجه، ومن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الجماعات المحلية.

المبحث الثاني: ماهية ميزانية البلدية.

المبحث الثالث: تقسيمات ميزانية البلدية.

المبحث الأول : مفهوم الجماعات المحلية

إن الدور الأساسي للجماعات المحلية و الهدف من وجودها هو تحقيق التنمية سواء في الجانب الاجتماعي أو الاقتصادي أو الثقافي ...، فباعتبارها ممثل الدولة محليا تعمل على تنفيذ سياسة الدولة الاجتماعية و الاقتصادية ، في جميع المجالات كالسكن و التشغيل و التهيئة العمرانية و البيئة و الصحة... الخ.

وقد نص الدستور الجزائري على إن الجماعات المحلية تتمثل في الولاية و البلدية و التي تتمتع كل منهما بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.

المطلب الأول : تعريف الولاية وهيئاتها

الولاية هي المستوى الأعلى من البلدية ومحيطها الإداري يضم مجموعة منها، تتمتع بادوار متعددة وتنظيمها يساهم في تحقيق أغراض إيجادها ضمن النظام الإداري الجزائري .

الفرع الأول: تعريف الولاية

إن للولاية مجموعة من التعريفات نص عليها المشرع الجزائري نذكر منها :

__ عرّفت بأنها: جماعة عمومية إقليمية ذات شخصية معنوية و استقلال مالي، و لها اختصاصات سياسية و اقتصادية واجتماعية وثقافية (ملياني، 2016، صفحة 14)

__ الولاية هي: جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و تشكل مقاطعة إدارية و تنشأ بقانون. (لمير، 2014، صفحة 49)

__ ولقد عرفها قانون 09/90 المتضمن قانون الولاية بأنها : جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية و الاستقلال المالي و تشكل مقاطعة إدارية للدولة. (بالولاية، 1410هـ/1990م)

__ وأيضا تعد الولاية: وحدة إدارية من وحدات الدولة و في نفس الوقت شخص من أشخاص القانون تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية المستقلة. (عثمان، 2011، صفحة 41)

وعليه يمكن القول إن الولاية تنشأ بقانون تصدره الهيئات الإدارية المركزية يحدد فيه اسم الولاية و مركزها الإداري و حدودها الإقليمية، ولا يتم تعديل هذه الأخيرة إلا بموجب مرسوم يصدر بناء على تقرير وزير الداخلية و باقتراح من المجلس الشعبي الولائي.

الفرع الثاني: هيئات الولاية

طبقا للمادة 2 من القانون الولاية ، تقوم الولاية على هيئتين هما: المجلس الشعبي الولائي و الوالي ، إلى جانب أجهزة و هيكل الإدارة العامة للولاية

أولا: المجلس الشعبي الولائي

المجلس الشعبي الولائي: هو هيئة منتخبة على غرار المجلس الشعبي البلدي. (بعلي، 2002، صفحة 150)

وهو أيضا: جهاز مداولة على مستوى الولاية ، ويعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية و الصورة الحقيقية التي بموجبها يمارس سكان الإقليم حقهم في تسيير و السهر على شؤونهم و رعاية مصالحهم، و يمارس المجلس الشعبي الولائي دوره على شكل اقتراحات أو آراء يتلقاها الوالي بصفته ممثل للدولة و يقوم بإبداء آراء حول كيفية التنفيذ أو تقارب النشاط. (نادية، 2015، صفحة 75)

أ_ يتكون المجلس الشعبي الولائي من الأعضاء التاليين:

حسب المادة 28 من قانون الولاية رقم 07/12 فإن المجلس الشعبي الولائي مكتب يتكون من الأعضاء التاليين:

- 1) رئيس المجلس الشعبي الولائي، رئيسا؛
- 2) نواب رئيس المجلس الشعبي الولائي، أعضاء؛
- 3) رؤساء اللجان الدائمة، أعضاء. (الولاية، 1433هـ/2012م)

تحدد مهام هذا المكتب و كفاءات سيره عن طريق النظام الداخلي للمجلس الشعبي الولائي .

ب_ صلاحيات المجلس الشعبي الولائي:

حسب ما ذكرت المواد 74 و75 و76 من قانون الولاية فإن للمجلس الشعبي الولائي الاختصاصات التالية :

- 1) يقدم المجلس الولائي المساعدة للبلديات في إطار التكامل وانسجام الأعمال التي ينبغي القيام بها؛
- 2) يبادر المجلس الشعبي الولائي حسب قدرات و طابع وخصوصيات كل ولاية ، على عاتق الميزانية الخاصة بالولاية، بكل الأعمال التي من طبيعتها المساهمة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية وكذا انجاز المعالم التذكارية بالتعاون مع البلديات؛
- 3) يعالج المجلس الشعبي الولائي الشؤون التي تدخل ضمن صلاحياته عن طريق المداولة. (الولاية، 1433هـ/2012م)

ثانيا: الوالي

يعد الوالي ممثل الدولة و مندوب الحكومة في الولاية و يسهر على نشر مداوالات المجلس الشعبي الولاىي و تنفيذها .

و يعرف أيضا على انه:حائز السلطة الدولة في الولاية و مندوب الحكومة بما، يعين من طرف رئيس الدولة. (بعلي، 2002،

صفحة 151)

أ_صلاحيات الوالي:

حسب ما نصت عليه المواد 102و106و107و108 من قانون الولاية صلاحيات الوالي بصفته ممثل للولاية تتمثل على

الترتيب فيما يلي:

- يسهر الوالي على نشر مداوالات المجلس الشعبي الولاىي و تنفيذها؛
- يمثل الوالي الولاية أمام القضاء؛
- يعد الوالي مشروع الميزانية ويتولى تنفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولاىي عليها؛
- يسهر الوالي على وضع المصالح الولاىية و مؤسساتها العمومية و حسن سيرها ويتولى تنشيط و مراقبة نشاطاتها طبقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما. (الولاية، 1433هـ/2012م)

وحسب المواد من 112 إلى 114 و المواد 117و120و123 من قانون الولاية إن سلطات الوالي بصفته ممثل الدولة على

مستوى الولاية تتمثل في ما يلي :

- يسهر الوالي أثناء ممارسة مهامه و في حدود اختصاصاته على حماية حقوق المواطنين و حرياتهم ،حسب الإشكال و الشروط المنصوص عليها في القانون؛
- يسهر الوالي على تنفيذ القوانين و التنظيمات و على احترام رموز الدولة و شعاراتها على إقليم الولاية؛
- الوالي مسئول على المحافظة على النظام و الأمن و السلامة و السكينة العمومية؛
- الوالي مسئول حسب الشروط التي تحددها القوانين و التنظيمات على وضع تدابير الدفاع و الحماية التي لا تكتسي طابعا عسكريا و تنفيذها؛
- يسهر الوالي على حفظ أرشيف الدولة و الولاية و البلديات؛
- يحدد القانون الأساسي لسلك الولاة بموجب القانون. (الولاية، 1433هـ/2012م)

المطلب الثاني: البلدية و هيئاتها

اعتمد التنظيم الجزائري في تسيير الشؤون الإدارية على الإدارة المحلية المتمثلة في البلدية و الولاية ، وأولى اهتماما واسعا للبلدية لقربها من المواطن ، باعتبارها الجهاز التنظيمي الأساسي سياسيا و إداريا و اجتماعيا في الدولة، وكما للبلدية هيئات و اختصاصات كما سنتطرق إليه في هذا المطلب .

الفرع الأول: تعريف البلدية

لقد أعطى المشرع الجزائري البلدية ابتداء من سنة 1967 إلى غاية 2011 عدة تعريفات نذكر منها :

حسب قانون البلدية لسنة 1967 فإن البلدية هي: الجماعة الإقليمية السياسية و الإدارية و الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية الأساسية.

وعرفت المادة الأولى من القانون 08/90 المتعلق بالبلدية بأنها: الجماعة الإقليمية الأساسية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي. (ملياني، 2016، صفحة 14)

وعرفها أيضا قانون البلدية 10/11 في المادة الأولى: البلدية هي الجماعات الإقليمية القاعدية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدد بموجب القانون. (البلدية، 1433هـ/2011م)

و يمكن تعريف البلدية على أنها إدارة محلية تقوم ضمن نطاقها بممارسة الصلاحيات التي يخولها أيها القانون و هي تتمتع بالشخصية المعنوية، و الاستقلال المالي و الإداري.

الفرع الثاني: هيئات البلدية

حسب المادة 15 من قانون البلدية فان البلدية تتوفر على الهيئات التالية:

- هيئة المداولة: المجلس الشعبي البلدي؛
- هيئة تنفيذية : يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي؛
- إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي.

تمارس الهيئات البلدية أعمالها في إطار التشريع و التنظيم المعمول بهما. (البلدية، 1433هـ/2011م)

أولا: المجلس الشعبي البلدي

يعرف المجلس الشعبي البلدي على انه :الجهاز المنتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية بالبلدية و يعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة

الجماعية، كما يعتبر الجهات الأقدر على التعبير عن المطالب المحلية. (نادية، 2015، صفحة 57)

ثانيا:رئيس المجلس الشعبي البلدي

يعرف رئيس المجلس الشعبي البلدي على أنه: يعتبر رئيس مجلس الشعبي البلدي من المناصب العليا في البلدية،فهو يخضع لمعايير و قوانين من خلال طريقة انتخابه وتعيينه. (أحمد، 2018، صفحة 25)

هناك عدة صلاحيات لرئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثل للبلدية حسب ما نصت عليه المواد 77 و78 و80 و 81 من قانون البلدية هي :

أ_ يمثل رئيس مجلس الشعبي البلدي البلدية في جميع المراسم التشريعية و التظاهرات الرسمية، وينبغي عليه المشاركة فيها حسب التزاماته المحددة في هذا القانون .

ب_ يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في كل أعمال الحياة المدنية و الإدارية وفق الشروط و الإشكال المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما .

ج_ يسهر رئيس المجلس الشعبي البلدي على تنفيذ مداولات المجلس الشعبي البلدي و يطلع عليه ذلك.
د_ ينفذ رئيس المجلس الشعبي البلدي ميزانية البلدية و هو الأمر بالصرف. (البلدية، 1433هـ/2011م)

وهناك أيضا صلاحيات لرئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثل للدولة حسب ما نصت عليه المواد التالية 85 و 86 و 92 و 93 من قانون البلدية هي :

- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية .وبهذه الصفة فهو يكلف على الخصوص بالسهر على احترام و تطبيق التشريع و التنظيم المعمول بهما؛
- لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفة ضابط الحالة المدنية، وبهذه الصفة يقوم بجميع العقود المتعلقة بالحالة المدنية طبقا للتشريع الساري المفعول تحت رقابة النائب العام المختص إقليميا؛
- لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفة ضابط السلطة القضائية؛
- يعتمد رئيس المجلس الشعبي البلدي، قصد ممارسة صلاحياته في مجال الشرطة الإدارية على سلك الشرطة البلدية التي يحدد قانونها الأساسي عن طريق التنظيم. (البلدية، 1433هـ/2011م)

المبحث الثاني: ماهية ميزانية البلدية

تعتبر ميزانية البلدية هي الأداة التي تعكس صورة النشاط الاقتصادي للبلدية وذلك لأنها تحتوي على صورتين وهو الإنفاق و الإيراد ، أي إن ظاهري النفقات و الإيرادات هي المرآة العاكسة لمستوى النشاط الاقتصادي للبلدية ، و سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم و مبادئ و خصائص ميزانية البلدية .

المطلب الأول: مفهوم ومبادئ ميزانية البلدية

إن للميزانية البلدية عدة تعريفات نص عليها المشرع و ولها أيضا مبادئ تركز عليها كما سنفصل ذلك في هذا المطلب.

الفرع الأول: مفهوم ميزانية البلدية

لقد تعددت التعريفات لميزانية البلدية نذكر منها :

أ_ حسب المادة 149 من قانون البلدية 1990 : ميزانية البلدية هي جدول التقديرات الخاصة بإيراداتها و نفقاتها السنوية ، و

تشكل كذلك أمرا بالأذن و الإدارة يمكن من حسن سير المصالح العمومية. (المير، 2014، صفحة 151)

ب_ حسب المادة 176 من قانون البلدية 10/11 على أنها: جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية و هي عقد

رخيص و إدارة يسمح بسير مصالح البلدية و تنفيذ برنامجها للتجهيز و الاستثمار. (البلدية، 1433هـ/2011م)

ج_ وتعرف على أنها: ميزانية الجماعات المحلية عبارة عن وثيقة تقدر النفقات و الإيرادات النهائية للجماعة المحلية ، و ترخص لها

لفترة زمنية مقبلة عادة ما تكون سنة، و أداة فعالة للتسيير مصالح الجماعة المحلية ، بما يحقق أهداف السياسة الاقتصادية و

الاجتماعية و الثقافية للجماعة. (سعاد، 2012، صفحة 202)

د_ يعرّف عبد المطلب عبد الحميد ميزانية البلدية أنها : وثيقة معتمدة تتضمن تقدير للوارد المالية و النفقات المتوقعة للهيئات المحلية

(البلدية) عن فترة زمنية مقبلة تقدر عادة بسنة. (خماري، 2016، صفحة 6)

هـ_ و تعرف أيضا بأنها: ميزانية الإدارة المحلية و هي المنهاج الحقيقي و الإدارة المحلية التي تريد تطبيقها خلال سنة معينة، وهي

تعكس بذلك الخطط و الاتجاهات من اجل تحقيق احتياجات و رغبات المواطنين. (الحفيظ، 2012، صفحة 35)

ومما سبق يمكن القول إن ميزانية البلدية هي وثيقة تتضمن تقدير للنفقات و الإيرادات الوحدة خلال فترة زمنية معينة عادة ما

تكون سنة.

الفرع الثاني: مبادئ ميزانية البلدية

لإعداد الميزانية بصفة صحيحة وقانونية يجب الاستناد إلى المبادئ الأساسية التي تقوم عليها هذه الأخيرة :

أولا: مبدأ السنوية :

إن فترة السنة تبدو هي الأكثر ملائمة من حيث صلاحيتها لوضع تقديرات الميزانية (البلدية) وضعا دقيقا فهي تمثل دورة كاملة

بحيث لو أعدت الميزانية لفترة أطول كسنتين أو ثلاث سنوات أو أكثر-أو العكس اقل من سنة- لتعذر إعداد التقديرات السليمة

للفنقات و الإيرادات بسبب ما قد يطرأ على الأسعار و الحياة الاقتصادية من تقلبات .

ويقصد به أيضا: إن يتم التحضير و الإعداد و التصديق لنفقات الدولة(البلدية) و إيراداتها بصورة دورية ،أي كل عام. (الجنابي، 2019، صفحة 112)

أو بمعنى آخر أن تكون تقديراتها من 01جانفي إلى 31 ديسمبر أي 12 شهرا

ثانيا: مبدأ وحدة الميزانية

إن هذا المبدأ يعني جمع جميع النفقات و الإيرادات في وثيقة واحدة من اجل سهولة الفهم و هناك العديد من التعريفات توضح معنى هذا المبدأ من بينها:

حسب هذا المبدأ فإن:جميع الإيرادات تدرج في الجدول الخاص بالإيرادات، و جميع النفقات تذكر في الجدول الخاص بالنفقات و يكون الجدولان منفصلين، و غير متداخلين، و يظهران في وثيقة واحدة. (عصفور، 2008، صفحة 55)

يتمثل هذا المبدأ في: تجمع كل النفقات و الإيرادات في و وثيقة واحدة فهي بذلك بيان مفصل لمجمل النفقات والإيرادات، من اجل سهولة عرض الميزانية ومعرفة المركز المالي للهيئة المحلية. (دليلة، 2017، صفحة 4)

يقتضي هذا المبدأ بأن تدرج جميع إيرادات الدولة (البلدية) و نفقاتها في وثيقة واحدة ، و تستند هذه القاعدة إلى مبررين رئيسيين احدهما مالي و الآخر سياسي. و يمكن تلخيص كل من المبرر السياسي و المالي فيما يلي:

أ_ المبرر المالي: إن الاستناد على مبدأ الوحدة يجعل عرض الميزانية بشكل واضح و بسيط ،ويساعد أيضا على معرفة المركز المالي لها أي من خلال مقارنة مجموع الإيرادات مع مجموع النفقات يتبين لنا وضعية الميزانية سواء كانت في عجز أو فائض .

ب_ المبرر السياسي: هذا المبدأ يساعد السلطة على ممارسة رقابتها بشكل فعال على الميزانية ، بينما يكون من الصعب ممارسة الرقابة عندما تتعدد الميزانيات و تتوزع فيها الإيرادات و النفقات للبلدية.

ثالثا: مبدأ التوازن :

حسب المادة 183 من قانون البلدية 10/11 :فإنه لا يمكن المصادقة على الميزانية إذا لم تكن متوازنة أو إذا لم تنص على النفقات الإجبارية. (البلدية، 1433هـ/2011م)

ويعد أيضا من أهم المبادئ، حيث يجب أن يكون مجموع الإيرادات والنفقات متساوية في كل ميزانية.

رابعاً: مبدأ التخصيص :

على عكس ميزانية العامة للدولة ففي ميزانية الجماعات المحلية هناك إيرادات خاصة من اجل نفقات خاصة فعلى سبيل المثال هناك اقتطاع من مواد التسيير لتغطية نفقات قسم التجهيز و الاستثمار .أو الإيرادات المقيدة بتخصيصها معينة(مكفوفين، عجزة... الخ). (الحفيظ، 2012، صفحة 38)

خامساً: مبدأ الشمولية:

على ميزانية البلدية أن تكون شاملة لكل الإيرادات و النفقات ، أي أن كل الإيرادات المحصل عليها و النفقات الملتزم بها يجب أن تقيد بالميزانية وفقاً لمدونة الميزانية أين يكون مجموع الإيرادات مساوياً لمجموع النفقات ، وهذا المبدأ يسمح بتغطية أية نفقة باعتماد مبدأ وحدة الصندوق. (سعاد، 2012، صفحة 203)

المطلب الثاني: خصائص ميزانية البلدية

بعد معرفة مفهوم ميزانية البلدية و مبادئها يمكن استخلاص مجموعة من الخصائص ، كما سنوضح ذلك في الجدول التالي :

الجدول رقم (01): خصائص ميزانية البلدية

الوصف العام	الخاصية	الرقم
تتكون ميزانية البلدية من بيانات تقديرية لمقدار النفقات المتوقع تحملها خلال فترة زمنية محددة بسنة ، بالإضافة لمقدار الإيرادات المتوقع تحصيلها من مختلف مصادر الإيرادات الممكنة ، هذا العمل التقديري يحدد النفقات المتوقعة بالتفصيل و كذلك الإيرادات التي يمكن تحصيلها لتغطية هذه النفقات.	عملية تقديرية	1
ميزانية البلدية هي أمر بإذن أي انه بمجرد المصادقة على ميزانية البلدية يتم صرف النفقات والتحصيل الإيرادات هذا ما يمكن للجماعة من تسيير مصالحها وممتلكاتها دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية.	عملية ترخيص	2
تتطلب ميزانية البلدية مجموعة من الإجراءات الإدارية و المالية تتخذها السلطة التنفيذية لتنفيذ خططها المالية و يتولى الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس البلدي إعداد مشروع البلدية.	عمل ذو طابع اداري	3
فالميزانية ذات طابع سنوي توضع لسنة واحدة ، أي إن النفقات و الإيرادات تقدر لمدة سنة فقط ،على أن عملية التنفيذ تمتد إلى ما فوق السنة المدنية .	عمل دوري	4

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على (روبة، 2017، صفحة 22)

المبحث الثالث: تقسيمات ميزانية البلدية

تتكون ميزانية البلدية من وثيقتين الأولى هي الميزانية الأولية حيث أنها تتم في بداية السنة ، و تأتي الميزانية الإضافية بعد الشروع في التنفيذ، و بالإضافة إلى الحساب الإداري الذي يأتي بعد انتهاء السنة المالية.

فالميزانية هي عبارة عن جدول تقديرات للإيرادات و النفقات السنوية الخاصة بالبلدية و تحتوي على قسمين أساسيين يتمثلان في قسم التسيير و قسم التجهيز و الاستثمار. كما سنوضح في هذا المبحث وثائق الميزانية و مكوناتها .

المطلب الأول: وثائق ميزانية البلدية

تتمثل وثائق ميزانية البلدية في الميزانية الأولية و الميزانية الإضافية و الحساب الإداري :

الفرع الأول: الميزانية الأولية

أطلقت عليها هذه التسمية لأنها الوثيقة الأولى التي يتم إعدادها خلال السنة المالية للبلدية، فهي عبارة عن كشف و بيان تفصيلي لكافة العمليات المقررة لها خلال السنة، و يتم إعدادها قبل بدء السنة المالية السابقة. (قديشي و مداح، 2018، صفحة 25)

وأيضا جاء في المادة 177 من قانون البلدية: يتم إعداد الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية ويتم تعديل النفقات و الإيرادات خلال السنة المالية حسب نتائج السنة المالية السابقة عن طريق ميزانية إضافية. ويتم تحضيرها إجباريا قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة لتنفيذها ، حتى يتم التصويت عليها من طرف المجلس الشعبي البلدي . و تحتوي الميزانية الأولية على الوثائق التالية :

✓ الميزانية الأصلية ذاتها؛

✓ جدول تلخيصي يسمح بالتحقق من التوازن بين أقسام الميزانية؛

✓ جداول إحصائية ملحقه.

و تجدر الإشارة إلى أن الصفحة الأولى من الميزانية تعطي ملخصا عاما عن الوضعية الاقتصادية و السياسية المالية للبلدية. (البلدية، 1433هـ/2011م)

الفرع الثاني: الميزانية الإضافية

الميزانية الإضافية: هي وثيقة مالية تأتي لتعديل الميزانية الأولية، سواء بالنقصان أو بالزيادة ، فتسمح بتعديل النفقات و الإيرادات خلال السنة المالية تبعا لنتائج السنة المالية السابقة. (الحفيظ، 2012، صفحة 40)

أي تعتبر تصحيحا و تكميما للميزانية الأولية ، ويتم التصويت على الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة المعنية و بصفة إلزامية على أساس التوازن من قبل المجلس الشعبية .

الفرع الثالث: الحساب الإداري

يعتبر الحساب الإداري الميزانية الحقيقية للبلدية ، فهو بمثابة حوصلة للميزانيتين (ميزانية الأولية والإضافية) له دور كبير في إعداد الميزانية الإضافية ، لأنه يبين بواقعي الإنجاز و التحصيل لفرع التسيير و يستخرج الرصيد الإجمالي لفرع التجهيز و الاستثمار، يستخرج الفائض أو العجز إن وجد ، يتم إعداده قبل 31 مارس من السنة المالية وهو يعمل على تسهيل عمليات الرقابة المختلفة على الميزانية كما يعبر على النتيجة الحقيقية المنجزة .

وهو أيضا: يمثل نتيجة السنة المالية، حيث يقيم لنا كل ما صرف و ما تم تحصيله فعلا خلال السنة إذا فهو بمثابة تغيير حقيقي للعمليات المالية و البرامج المسجلة في الميزانية. (خماري، 2016، صفحة 20)

ويجمع الحساب الإداري كل التسجيلات السنة المالية و يبينها في جدول مفصل يقسم إلى قسمين ، الأول للتسيير و الثاني للتجهيز و الاستثمار .

المطلب الثاني:محتوى و مكونات ميزانية البلدية

تحتوي ميزانية البلدية على شقين و المتمثلان في قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار، وهو ما نص عليه المشرع الجزائري من خلال قانون البلدية 10/11، كما تتكون من إيرادات ونفقات.

الفرع الأول:محتوى ميزانية البلدية

تشمل ميزانية البلدية قسمين هما :قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار، وينقسم كل قسم إلى الإيرادات ونفقات توازن وجوبا مع اقتطاع إجباري 10% على الأقل من قسم التسيير مخصص لتمويل قسم التجهيز و الاستثمار.

أولا: قسم التسيير

يحتوي على توقعات لنفقات وإيرادات دائمة تسمح لرئيس المجلس الشعبي البلدي بالتسيير الحسن لجميع مصالح البلدية، حيث تنقسم نفقات التسيير إلى ثلاث أصناف:

- نفقات إجبارية مثل: الأجور؛
- نفقات الضرورية للمصالح مثل: الهاتف وأدوات المكتب؛
- نفقات الاختيارية مثل: الإعانات.

وحسب المادتين 195 و198 من قانون البلدية رقم 10/11 فإن قسم التسيير يشمل ما يلي: (البلدية، 1433هـ/2011م)

الجدول رقم (02): عناصر قسم التسيير

الإيرادات	النفقات
<p>__ نتائج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلديات؛</p> <p>__ المساهمات ونتائج التسيير الممنوح من الدولة والصندوق للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية؛</p> <p>__ رسوم وحقوق ومقابل الخدمات المرخص بها بموجب القوانين والتنظيمات؛</p> <p>__ رسوم وحقوق ومقابل الخدمات المرخص بها بموجب القوانين والتنظيمات.</p>	<p>__ أجور وأعباء مستخدمي البلدية؛</p> <p>__ التعويضات والمهام المرتبطة بالبلدية؛</p> <p>__ نفقات صيانة الأملاك المنقولة والعقارية؛</p> <p>__ المساهمات البلدية والأقساط المترتبة عليها؛</p> <p>__ الاقتطاع من قسم التسيير لفائدة قسم التجهيز والاستثمار؛</p> <p>__ فوائد القروض؛</p> <p>__ مصاريف تسيير مصالح البلدية.</p>

ثانيا: قسم التجهيز و الاستثمار

يعمل قسم التجهيز والاستثمار على تمكين رئيس المجلس الشعبي البلدي من الحفاظ على أموال البلدية، سواء العمومية أو الخاصة، المنقولة أو العقارية عن طريق الاستهلاك أو الزيادة فيها عن طريق الاقتناءات أو الانفاقات الجديدة . (نقوى، 2015، صفحة 13)

ويشمل فرع التجهيز والاستثمار حسب المادتين 195 و198 من قانون البلدية ما يلي: (البلدية، 1433هـ/2011م)


الجدول رقم(03):عناصر قسم التجهيز و الإستثمار

الإيرادات	النفقات
_ نتائج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية للبلدية؛ _ نتائج المساهمات في رأس المال؛ _ نتائج التملك والهبات والوصايا المقبولة ؛ _ كل الإيرادات المؤقتة والظرفية.	_ نفقات التجهيز العمومي؛ _ نفقات المساهمة في رأس المال بعنوان الاستثمار؛ _ تسديد رأسمال القروض؛ _ نفقات إعادة تهيئة منشآت البلدية؛

الفرع الثاني: مكونات ميزانية البلدية

بعد ما تم معرفة وثائق ومحتوى ميزانية البلدية، الآن سنحاول معرفة مكوناتها والتي تنقسم إلى نفقات عامة وإيرادات عامة كما نوضح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (01): مكونات ميزانية البلدية



المصدر: من إعداد الطالبين (بتصرف)

أولاً: النفقات العامة

النفقة العامة هي المبلغ من المال يصدر من الدولة أو من أي شخص معنوي بقصد تحقيق منفعة عامة ، وهناك مجموعة من القواعد التي تحكم النفقة العامة و التي تتمثل في :

- ✓ قاعدة استهداف النفقة العامة لإشباع حاجة عامة : أي أن تكون النفقة سدادا لحاجة عامة و ليست مصلحة خاصة.
- ✓ قاعدة الاقتصاد : المقصود بما البعد عن التبذير و الإسراف الذي يؤدي إلى ضياع الأموال العامة التي كان من الممكن توجيهها إلى مجالات أخرى أكثر منفعة .
- ✓ قاعدة الموافقة المسبقة من السلطة الوصية : تعني أن لا يصرف أي مبلغ من الأموال العامة ا وان يحصل الارتباط إلا إذا سبق ذلك موافقة الجهة المختصة.

أ) النفقات العادية و النفقات غير العادية:

1) النفقات العادية:

هي تلك النفقات التي تتصف بالدورية و الانتظام و بالتالي تتكرر من سنة إلى أخرى، ولا يقصد بالتكرار ثبات مقدار النفقة كل سنة، فقد تتغير قيمتها بالزيادة و بالنقصان ، فمرتبات الموظفين تعتبر من النفقات العادية لتكرار ورودها في الميزانية كل سنة ولكن لا يعني ذلك ثبات مقدارها الذي قد يتغير بالزيادة أو بالنقصان من سنة إلى أخرى.

و قد تشمل أيضا النفقات العادية نفقات التسيير و الأدوات و اللوازم .

2) النفقات غير العادية:

هي تلك النفقات التي لا تكرر بانتظام في ميزانية الدولة (البلدية) فهي تحدث على فترات متباعدة و بصورة غير منتظمة.

وقد تتمثل هذه النفقات في أشغال التشييد الجديدة للبنائيات، طرق، مجاري المياه ، قنوات صرف المياه الصالحة للشرب و أعمال التهيئة العمرانية .

ويمكن تلخيص ذلك من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم(04) : النفقات العادية و النفقات غير عادية

النفقات العادية	النفقات الغير عادية
النفقة تتم بانتظام و دورية	النفقة لم تتم بانتظام
النفقة تستوعب بكاملها خلال الفترة المالية	النفقة تتعدى الفترة المالية
النفقة غير منتجة	النفقة منتجة
النفقة لا تسهم في تكوين رؤوس الأموال العينية	النفقة تساهم في تكوين رؤوس الأموال العينية

المصدر : من إعداد الطالبين بالاعتماد على (الحفيظ، 2012، صفحة 7)

(ب) النفقات الإجبارية و النفقات الاختيارية:

تنقسم نفقات المحلية(البلدية) من حيث سلطة المجالس المحلية (البلدية) في إنفاقها إلى نفقات اختيارية و نفقات إجبارية ، وهذه الأخير تتكون من كل النفقات التي تأخذ الطابع الإجباري و المنصوص عليها قانونا كنفقات قسم التسيير التي تشمل :

- نفقات أجور الموظفين؛
- نفقات صيانة الأموال المنقولة و العقارية للجماعات المحلية (البلدية)؛
- نفقات صيانة الطرق الولائية و البلدية ؛
- نفقات المشاركة في صندوق الضمان الاجتماعي ؛
- نفقات تسيير مصالح الجماعات المحلية (البلدية). (الحفيظ، 2012، صفحة 8)
- أما بالنسبة للنفقات الاختيارية فهي: تلك النفقات المتعلقة بالمكافأة و المساعدات و المنح و الجوائز ،حيث تلتزم بها الجماعات المحلية (البلدية) إذا كانت وضعيتها المالية حسنة. (عباش و بوثلج، 2016، صفحة 34)

ثانيا: الإيرادات العامة

- الإيرادات العامة هي: مجموع المبالغ النقدية أو الأموال التي تحصل عليها الدولة (البلدية) و غيرها من الأشخاص العامة بغرض تغطية النفقات العامة و وضع السياسة المالية للدولة(البلدية)موضع التنفيذ.

(أ) إيرادات مالية ذاتية:

هي إمكانية المؤسسة أو الهيئة تمويل نفسها بنفسها من خلال نشاطاتها المختلفة و الموارد الذاتية للبلدية تتمثل في:

(1) المداخيل الجبائية و الرسوم؛

2) مداخيل الممتلكات و الاستثمارات وهي مداخيل غير جبائية .

ب) إيرادات مالية خارجية:

تعتبر الموارد الخارجية مرحلة استثنائية تلجأ إليها البلدية عند الضرورة ، نظرا لعدم كفاية الموارد الذاتية لتغطية نفقات ميزانية البلدية و لذلك وضعت الدولة الجزائرية وسائل خاصة لتمويل الجماعات المحلية منها البلدية ، بهدف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية وهذه الوسائل تتمثل في :

- الإعانات المالية (حكومية).
- القروض
- التبرعات و الهبات.

خلاصة الفصل الأول

من خلال هذا الفصل تناولنا مفهوم هيئات لكل من الولاية و البلدية و على مفهوم ميزانية البلدية و التي تعتبر جدول تقديرات للإيرادات و النفقات السنوية، إذ تقوم هذه الميزانية على مبادئ أساسية تتمثل في مبدأ وحدة و شمولية و سنوية الميزانية و مبدأ التخصص والتوازن، كما أن لميزانية البلدية وثائق تتجسد في الميزانية الأولية و الميزانية الإضافية و الحساب الاداري.

إذ انه تحتوي على قسمين رئيسيين يحتويان على نفقات وإيرادات البلدية وتكون متوازنة إجباريا، وتتكون ميزانية البلدية من نفقات وهي المبلغ المالي الصادر لتحقيق منفعة عامة والإيرادات المتمثلة في مبالغ النقدية التي تغطي النفقات الواجب دفعها.

الفصل الثاني

دراسة حول تطبيقية ميزانية البلدية

تمهيد:

تعتبر البلدية أصغر تقسيم في التنظيم الإداري الجزائري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وتعكس الميزانية سير مصالحها وبرامجها المسطرة لذلك متعها المشرع هذه الاستقلالية مالية وذلك من خلال تحديد إيراداتها ونفقاتها ، ومن اجل المحافظة على المال العام في البلديات شرع لها آليات تكمن في أجهزة رقابية مالية وهيئات رقابية أخرى منها ما يقوم برقابة سابقة على النفقة العمومية وأخرى تقوم برقابة لاحقة، ومن خلال هذا الفصل سنقوم بدراسة المباحث التالية :

المبحث الأول : تسيير ميزانية البلدية.

المبحث الثاني : أجهزة تنفيذ ميزانية البلدية.

المبحث الثالث : الرقابة على ميزانية البلدية.

المبحث الأول: تسيير ميزانية البلدية

إن الميزانية هي المحرك الأساسي لنشاط البلدية، وكما تعكس الميزانية مدى كفاءة المسؤولين في تسيير البلدية ومن خلالها يمكن معرفة قدرة البلدية أو عجزها على تحقيق ما ترغب فيه، وتمر ميزانية البلدية بعدة مراحل ابتداء من مرحلة الإعداد باستعراض كيفية تحضير الميزانية و التصويت و المصادقة عليها وصولا إلى مرحلة التنفيذ وهو الذي ما سنتطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: مرحلة إعداد ميزانية البلدية

يقصد بإعداد الميزانية مجموعة العمليات التي تمر بها مشروع الميزانية إلى أن يصبح قابلا للتنفيذ، إذ يتطلب إعداد الميزانية يتطلب الدقة في اتخاذ الاحتياطات و الإجراءات اللازمة بجدية لتكون التقديرات قريبة من الواقع، وتولي السلطات لعملية إعداد الميزانية أهمية بالغة، وهذا لانعكاسها على التنمية المحلية و الوطنية.

الفرع الأول: تحضير ميزانية البلدية

يتم تحضير ميزانية الأولية في شهر سبتمبر كما تطرقنا إليه سابقا تحتوي على جداول محاسبية يتم تنفيذها خلال السنة المالية المقبلة حيث تتولى كل هيئة أو مؤسسة عمومية بإعداد تقريرها بشأن ما تحتاج إليه تبعاً للحاجة المنتظرة مع مراعاة الدقة، ويطلق على المبلغ المقترح تسمية اعتماد لكن في تقدير الإيرادات و على الأخص الضريبة باعتبارها أهم مصدر و بعد تقدير كل هيئة لنفقاتها و إيراداتها تقوم بإرسالها على مصلحة الميزانية التابعة لمديرية الإدارة المحلية للبلدية ، التي تقوم بمراجعتها ثم إدراجها في مشروع الميزانية الأولية للبلدية وترفع إلى مجلس الشعبي البلدي في شهر أكتوبر للمصادقة عليها.

الفرع الثاني: تحضير ميزانية إضافية

تحضر الميزانية الإضافية في شهر جوان كما تم التطرق إليه ، وهو عبارة عن امتداد للميزانية الأولية و قد تلجأ إلى إجراءات التعديلات على ميزانيتها باتخاذ الإجراءات التالية:

أولاً: الإيرادات

تسجيل الفائض في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة.

تسجيل الإيرادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية.

تسجيل كل التعديلات التي تقع على بعض الإيرادات سواء بالزيادة أو بالنقصان.

ثانياً: النفقات

وذلك من خلال تحويل بواقى الانجاز للسنة المنتهية و هي الاعتمادات التي عرفت التزام قبل 31 ديسمبر من السنة المنتهية

فبقيت كدين على البلدية:

أ) تسجيل العجز الناتج في الحساب الإداري للسنة المالية السابقة.

ب) تسجيل الاعتمادات التي لم تسجل في الميزانية الأولية أو لم تظهر ضرورتها إلا بعد المصادقة على هذه الأخيرة. (روية، 2017، صفحة 47)

الفرع الثالث: تحضير الحساب الإداري

ويتم تحضيره على ثلاث مستويات:

أولاً: حساب التقديرات

على أساس الميزانية بحسب بهذا الخصوص فائض النفقات و الإيرادات المثبتة في كل ميزانية إضافية و الترخيصات الخاصة.

ثانياً: حساب التحديدات

على أساس الوثائق المثبتة كالعقود و الفواتير تظهر المبالغ المقدرة سواء بالنسبة للإيرادات أو النفقات.

ثالثاً: حساب الإنجازات

تقارير المتابعة الميدانية تظهر فيه ما أنجز من قيمة المبالغ المستحقة و كذا باقي الإنجاز. (روية، 2017، صفحة 48)

المطلب الثاني: مرحلة التصويت و المصادقة على الميزانية

بعد الانتهاء من إعداد الميزانية يصوت جهاز مختص و يضبطها، بحيث تعتبر مرحلة التصويت و المصادقة على الميزانية هي التي تسبق تنفيذها مباشرة.

الفرع الأول: مرحلة التصويت

حسب المادة 180 من قانون البلدية فإنه يقدم رئيس مجلس الشعبي البلدي مشروع الميزانية امام المجلس للمصادقة عليه، و حسب ما نصت عليه المادتين 181 و 182 فإنه:

أولاً: يصوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية البلدية و تضبط وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

يصوت على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها.

يصوت على الميزانية الإضافية قبل 15 يونيو من السنة المالية التي تنفذ فيها.

ثانياً: يصوت على الاعتمادات بابا بابا و مادة مادة. (البلدية، 1433هـ/2011م)

الفرع الثاني: المصادقة على الميزانية

إن المصادقة على الميزانية تقع على عاتق المجلس الشعبي البلدي ، تتم المصادقة وفق الشروط التالية:

احترام القوانين و الأنظمة الجاري العمل بها.
التوازن الحقيقي بين التقديرات المداخيل و التقديرات النفقات.
تسجيل النفقات الإجبارية.

أولاً: مراحل المصادقة

تمر مراحل المصادقة بثلاث مراحل :

أ_ الأعمال التحضيرية:

حسب ما ذكرت المادة 182 فإنه يتوجب ما يلي:

يمكن المجلس الشعبي البلدي إجراء تحويلات بابا إلى باب داخل نفس القسم عن طريق المداولة .

يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي إجراء تحويلات من مادة إلى مادة داخل نفس الباب بموجب قرار و يخطر بذلك المجلس الشعبي البلدي بمجرد انعقاد دورة جديدة.

ب_ انعقاد الدورة العادية للمجلس الشعبي البلدي:

لتي تندرج ضمن جدول أعماله مناقشة الميزانية، حيث تفتح هذه الأخيرة بتقرير المدير المعني بإعداد الميزانية، تقرير لجنة الاقتصاد و المالية ليشرع بعدها في المناقشة التفصيلية للميزانية. (البلدية، 1433هـ/2011م)

ج_ اختتام المناقشة بالمصادقة أو الرفض:

حسب المادة 54 من قانون البلدية فإنه تتخذ مداولات المجلس الشعبي البلدي بالأغلبية البسيطة بأعضائه الحاضرين أو الممثلين عند التصويت و في حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً. (البلدية، 1433هـ/2011م)

و حسب المادة 183 من قانون البلدية فإنه يتوجب ما يلي:

في حالة ما إذا صوت المجلس الشعبي البلدي على الميزانية غير متوازنة، فإن الوالي يرجعها مرفقة بملاحظاته خلال 15 يوم التي تلي استلامها، و الذي يخضعها للمداولة ثانية للمجلس خلال 10 أيام .

وفي حالة إذا صوت المجلس الشعبي البلدي على الميزانية مجددا بدون توازن أو لم تنص على النفقات الإجبارية، يتم إعداره من طرف الوالي.

و إذا لم يتم التصويت على الميزانية ضمن الشروط المنصوص عليها في هذه المادة خلال اجل 8 أيام تلي تاريخ الإصدار المذكور، تضبط تلقائيا من طرف الوالي و يصادق عليها. (البلدية، 1433هـ/2011م)

الفرع الثالث: مرحلة تنفيذ الميزانية

مرحلة تنفيذ الميزانية: هي أهم المراحل الميزانية و أكثرها أهمية لأنها تخرج محتوى ميزانية البلدية إلى حيز الوجود. (تقوى، 2015، صفحة 23)

المبحث الثاني: أجهزة تنفيذ ميزانية البلدية

تعد هذه المرحلة من أهم مراحل الميزانية حيث تمس نشاط أفراد الجماعة سواء من حيث استفادتهم من النفقات المحلية الموجهة لإشباع حاجاتهم المختلفة أو مساهمتهم في سد و التحمل أعباء هذه النفقات من خلال دفعهم مختلف الضرائب و الرسوم.

المطلب الأول: الأعباء المكلفون بتنفيذ الميزانية

حسب المادة 14 من قانون 21/90 المتعلق بالحاسبة العمومية فإنه يتولى الآمرون بالصرف و المحاسبون العموميين تنفيذ الميزانيات و العمليات المالية. (حجري، 2006، صفحة 284)

و في هذا المطلب سيتم التعرف على الآمرون بالصرف و المحاسبون العموميين.

الفرع الأول: الآمرون بالصرف

عرفت المادة 23 من قانون المحاسبة العمومية الأمر بالصرف: كل شخص يأهل لتنفيذ العمليات الميزانية المتعلقة بإجراءات الإثبات و التصفية و إصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات و إجراءات الالتزام و التصفية و الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات فيما يتعلق بالنفقات. (التجاني، 2011، صفحة 34)

وحسب المادة 25 من قانون المحاسبة العمومية فإن هناك آمرون بالصرف أوليون أو رئيسيون وهناك آمرون بالصرف ثانويين أو أحاديون حسب المادتين 26 و 27 وضحت الفرق بينهما كما هو ملخص في الجدول التالي:

الجدول رقم(05):الفرق بين اللآمر بالصرف رئيسي و الآمر بالصرف الثانوي

الآمر بالصرف الثانويين أو الأحاديون	الآمر بالصرف الأساسيين أو الأولون
<ul style="list-style-type: none"> • مسئولون بصفتهم رؤساء المصالح غير الممركزة للوظائف المحددة. • يطبق الوالي بصفته الأمر الوحيد برامج التجهيز العمومي غير الممركز. 	<ul style="list-style-type: none"> • المسئولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري و المجلس الشعبي الوطني و المجلس المحاسبة. • الوزراء. • الولاية عندما يتصرفون لحساب الولاية. • رؤساء المجالس الشعبية البلدية الذين يتصرفون لحساب البلديات. • المسئولون المعينون قانونا عن المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري. • المسئولون المعينون قانونا على مصالح الدولة المستفيدة من الميزانية الملحقة.

المصدر: (التجاني، 2011، صفحة 35)

أولا :مسؤوليات الأمر بالصرف حسب ما ذكرت المواد 29 و 30 و 31 و 32 من قانون المحاسبة العمومية تتمثل في:

أ_ يمكن للآمر بالصرف تفويض التوقيع للموظفين العاملين تحت سلطته مباشرة.

ب_ لا يمكنهم أن يأمرؤا بتنفيذ النفقات دون أمر بالدفع مسبق.

ج_ مسئولون على الإثباتات الكتابية التي يسلمونها وعلى الأفعال اللاشرعية و الأخطاء التي يرتكبها.

د_ مسئولون مدنيا و جزائيا على صيانة و استعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية.

هـ _ مسئولون شخصا على مسك جرد للممتلكات المنقولة و العقارية المكتسبة أو المخصصة لهم. (حجري، 2006، صفحة

287)

الفرع الثاني:المحاسون العموميين

المحاسب العمومي عبارة عن: عون مكلف بتنفيذ الميزانية، يعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونيا للقيام بالعمليات

الخاصة بأموال الدولة، أو كل من يكلف قانونيا بمسك الحسابات الخاصة بالأموال العمومية. (روبة، 2017، صفحة 58)

أولاً: مهام المحاسب العمومي

حسب المادة 33 من قانون المحاسبة العمومية فإن مهام المحاسب العمومي تتمثل في:

- ✓ تحصيل الإيرادات و دفع النفقات؛
- ✓ ضمان حراسة أموال أو السندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها و حفظها؛
- ✓ تداول الأموال و السندات و القيم و الممتلكات و العائدات و المواد؛
- ✓ حركة حسابات الموجودات. (90/21، 1441هـ/1990)

ثانياً: مسؤوليات المحاسب العمومي

حسب المواد 38 و 40 و 42 و 43 و 45 من قانون المحاسبة العمومية فإن مسؤوليات المحاسب العمومي تتمثل في :

- مسئولون شخصياً و مالياً على العمليات المؤكدة إليهم؛
- مسؤولية تضامنية بين المحاسبين العموميين و الأشخاص الموضوعين تحت أوامرهم؛
- مسؤولية مالية عندما يثبت نقص في الأموال أو القيم؛
- مسئول شخصياً عن كل مخالفة في تنفيذ العمليات المشار إليها في المادتين 35 و 36؛
- مسئول شخصياً و مالياً عن مسك المحاسبة و المحافظة عن السندات الإثبات و وثائق المحاسبة و عن جميع العمليات المبينة في المادتين 35 و 36 من نفس القانون. (90/21، 1441هـ/1990)

المطلب الثاني: عمليات تنفيذ الميزانية

تقوم ميزانية البلدية على مبدأ السنوية و المتمثل في تنفيذ الميزانية خلال سنة كاملة أي من 01 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر لنفس السنة مع أجل إضافي يمتد إلى السنة الموالية، فتنفيذ ميزانية البلدية يتطلب تنفيذ النفقات و الإيرادات.

الفرع الأول: عملية تنفيذ النفقات

إن النفقات العامة هي تلك المبالغ التي تقوم البلدية بصرفها، وتمر عمليات تنفيذ نفقات البلدية بمرحلتين أساسيتين مرحلة الإدارية و المرحلة المحاسبية، وهناك عدة أسس لتمييز بين المرحلتين نذكر منها:

- ✓ على المستوى المالي: يضمن وضوح ودقة عمليات الإنفاق.
- ✓ على المستوى القانوني: يسمح بتحديد الوقت الذي تصبح الدولة ملتزمة قانونياً بالدين.
- ✓ على المستوى الإداري: يسمح بوضع نوع من الفصل في السلطات داخل عمليات الإنفاق وذلك بإسناد تنفيذ هذه العمليات لسلطة مخلفة. (روبة، 2017، صفحة 62)

أولاً: مرحلة التنفيذ الإداري

بعد أن يتم التصويت على النفقات من طرف المجلس الشعبي البلدي، الأمر بالصرف هو الوحيد هو الذي له سلطة الأمر بالتنفيذ وهو الذي يقوم بدوره بعملية التصفية، ولا يمكن تنفيذ أي نفقة إلا بتوفر شرطين هما:

✓ لا بد أن تنص على نفقة مشروع الإنجاز.

✓ أن تكون مطابقة للقانون و الأنظمة.

وتمر هذه المرحلة بثلاث فترات هي:

أ_الالتزام بالنفقة:

حسب المادة 19 من قانون المحاسبة العمومية فإن: يعد الالتزام الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين. (حجري، 2006، صفحة 286)

وقد يكون هذا الالتزام إرادي مثل شراء معدات و اللوازم للبلدية، منح إعانات مالية ، تعيين موظفين، إنشاء الطرق البلدية... الخ، وقد يكون الالتزام لإرادي نتيجة واقعة معينة مثل تسبب سيارة تابعة للبلدية في إصابة مواطن.

ب_ التصفية:

حسب المادة 20 من قانون المحاسبة العمومية: تسمح التصفية بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية و تحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية. (حجري، 2006، صفحة 286)

فالتصفية تسمح من التأكد من الخدمة الفعلية و من تحديد المبلغ الدقيق القابل للدفع.

ج_ الأمر بالصرف:

حسب المادة 21 من قانون المحاسبة العمومية: يعد الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات الإجراء الذي يأمر بموجبه دفع النفقات العمومية. (حجري، 2006، صفحة 286)

أي هو عبارة عن قرار إداري بموجبه يتلقى المحاسب العمومي بصرف النفقة التي كانت محل الالتزام و التصفية، ويتخذ هذا الأمر شكل حوالة التي تتضمن وجوبا المعلومات التالية:

✓ الدورة المالية تنطبق عليها؛

✓ رقم المادة التي ترتبط بها؛

- ✓ الوثائق التّبوتية المدعمة للنفقة؛
- ✓ هوية الدائن؛
- ✓ موضوع النفقة؛
- ✓ تاريخ انجاز الخدمة الفعلية. (وليد، 2020، صفحة 25)

ثانيا: المرحلة المحاسبية

يتولى تنفيذ هذه المرحلة محاسب البلدية بصفته المحاسب العمومي للبلدية و الذي يمثل دور أمين خزينة البلدية و تمر هذه المرحلة بفترة واحدة و هي دفع مبلغ النفقة للدائن.

أ_ دفع النفقة:

حسب المادة 22 من قانون المحاسبة العمومية: يعد الدفع الإجراء الذي يتم بموجبه إبرام الدين العمومي. (90/21، 1441هـ/1990)

غير أن مهمة المحاسب العمومي لا تقتصر على تنفيذ أوامر الأمر بالصرف بل تتعداها بممارسة نوع الرقابة المفروضة في حدود صلاحيته، بإضافة إلى كونه أمينا للصندوق.

الفرع الثاني: عملية تحصيل الإيرادات

كذلك تمر عملية تحصيل الإيرادات وفق مرحلتين أساسيتين وهما المرحلة الإدارية و التي تشمل تحديد الوعاء الضريبي بالخصوص و حاصل أملاك البلدية و تصفيتهما، و المرحلة المحاسبية و المتمثلة في تحصيلهما.

أولا: المرحلة الإدارية

التي تتمثل في إثبات حقوق البلدية و تصفيتهما

أ_ الإثبات:

حسب المادة 16 من قانون المحاسبة العمومية: يعد الإثبات الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي. (90/21، 1441هـ/1990) والدائن العمومي هي الجماعات المحلية(البلدية).

ب_ التصفية

التصفية هي مرحلة تسمح بتحديد المبالغ الصحيحة للديون الواقعة على المدين لفائدة الخزينة، ويترتب على كل خطأ في التصفية يكون على حساب المدين بإصدار أمر بإخفاء الإيراد أو تخفيضه. (روبة، 2017، صفحة 62)

ثانيا: المرحلة المحاسبية

أ_ التحصيل:

التحصيل هو: عملية محاسبية يقوم بها المحاسب العمومي المتمثل في المحاسب البلدي، فبعد وصول سند التحصيل إلى مكتبه يتحقق من أن هذا السند مرخص له بموجب القانون و الأنظمة للتحصيل ثم يقوم بتسجيل هذا السند و يلتزم بمتابعة السندات و المداخيل و جميع المبالغ التي ترجع إلى البلديات و يراقب صحة إلغاءات سندات الإيرادات و التسويات. (تقوى، 2015، صفحة 31)

المبحث الثالث: الرقابة على ميزانية البلدية

تحتل عملية الرقابة الإدارية و المالية أهمية كبيرة في العملية الإدارية، لذا لابد من تنظيم عملية الرقابة بشكل يجعل منها أداة فعالة في تطوير و توجيه عمل الإدارات المختلفة، و بما إن الأجهزة الحكومية هدفها الأساسي هو تقديم خدمة للمواطنين بدقة و سرعة و شفافية، إذا لابد من ضمان تقديم هذه الخدمة بأسرع و اقل وقت و جهد و تكلفة و هنا يأتي دور الأجهزة الرقابية بضمن تقديم هذه الخدمات. (زهيرالمهتدي، 2016، صفحة 481)

المطلب الأول: مفهوم و أهداف الرقابة

تعد الرقابة الإدارية من المكنيزات التي يمكن بها توجيه العمل الإداري من الانحراف على تحقيق الأهداف المسطرة لها، و من أساليب تقويم مدى نجاعة الخطوط المرسومة و الوسائل المسخرة لتحقيقها.

الفرع الأول: مفهوم الرقابة

للرقابة عدة تعريفات نذكر منها :

أولاً: الرقابة هي مجموعة الإجراءات التي توضع للتأكد من تنفيذ الفعلي للخطط الموضوعة، ودراسة أسباب الانحراف في التنفيذ، حتى يمكن علاج نقاط الضعف و منع تكرار الخطأ. (عصفور، 2008، صفحة 271)

ثانياً: الرقابة تعني التحقق و التأكد من التزام الجدارة بالقوانين و الأنظمة و التعليمات في أداؤها لعملها لتحقيق الأهداف المرسومة، وفق الخطط الموضوعة بكفاءة و فعالية و الوقوف على نواحي الأصول و الخطأ و من ثم العمل على علاجها و منع تكرارها.

(زهيرالمهتدي، 2016، صفحة 481)

ثالثاً: وقد ذكرت المادة 61 من قانون المحاسبة العمومية أنها: يخضع تنفيذ الميزانيات و العمليات المالية للدولة و المجلس الدستوري و الميزانيات الملحقه، و مجلس المحاسبة و المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري، لمراقبة أجهزة و مؤسسات الدولة المخولة لها صراحة بذلك بموجب التشريع و التنظيم المعمول بهما. (التجاني، 2011، صفحة 41)

وعليه فإن الرقابة هي العملية التي تتضمن كل الأعمال الاقتصادية و الاجتماعية و القانونية و الإدارية، و كذا كل الإجراءات القانونية و القضائية و الفنية و الشروط و المعايير و المراحل و النظم و الأساليب المختلفة بكفاءة و فعالية لحماية المصالح العام للأمة و الدولة و الحقوق و الحريات الإنسان و المواطن.

الفرع الثاني: أهداف الرقابة

إذا كانت عملية الرقابة حيوية في الدولة القانونية التي تضعها في مكانة مرموقة بين وسائل تسيير دواليب الإدارة و الحكم بصفة عامة، و حتى لا تحيل عن الهدف الذي وجدت من اجله وان تحقق النجاح المنشود. و لهذا تعددت أهداف الرقابة نذكر منها ما يلي:

- اكتشاف الأخطاء، و حالات الانحراف في التنفيذ و اتخاذ الإجراءات اللازمة لعلاجه؛
 - تخفيض تكاليف أداء الأعمال الحكومية، و الحد من الإسراف، و ضمان الاستغلال الأمثل للاعتمادات المالية المخصصة للأجهزة الحكومية؛ (عصفور، 2008، صفحة 148)
 - تحديد نقاط القوة والضعف في الرقابة؛
 - تحديد التحديات و الصعوبات و بيان الآمال و الطموحات في الرقابة؛
 - تحقيق الكفاءة و الفعالية في انجاز نشاطات الوحدات الإدارية و المساهمة في تحقيق الأهداف الاجتماعية و الاقتصادية للدولة؛
- التأكد من أن جميع الخدمات تقدم للجميع بدون تفرقة و بأقل قدر من الإجراءات الإدارية مع احترام جميع النصوص القانونية.

المطلب الثاني: أنواع الرقابة على ميزانية البلدية

إن تعزيز قيم النزاهة و نظم الشفافية و المسائلة في القطاع الحكومي بشكل عام يرتبط بشكل وثيق بوجود بنية مؤسسية سليمة و أجهزة رقابة قوية و فعالة تتمتع باستقلالية و مهنية، و ذلك ما سعت عليه الجزائر بعد الاستقلال حيث عملت على بناء أجهزة للرقابة المالية السابقة و أخرى للرقابة المالية اللاحقة ، وهو الذي سنتطرق إليه في هذا المطلب.

الفرع الأول: الرقابة السابقة

تهدف هذه الرقابة إلى التدقيق في المعاملات المالية قبل تنفيذها، لإيجاد حلول دون ارتكاب إي مخالفات مالية، و تتمثل هذه الرقابة في رقابة المحاسب العمومي و المراقب المالي و تعتبر هذه الأخيرة إلزامية و دائمة.

أولاً: المحاسب العمومي

يعتبر المحاسب أحد الأطراف الأساسية المعنية مباشرة بالتسيير المالي اليومي للبلدية وذلك وفقاً للمهام المحددة له في مختلف القوانين المتعلقة بالتسيير المالي للبلديات وعلى رأسها قانوني المحاسبة العمومية والبلدية ويتولى المحاسب العمومي الرقابة المالية في البلدية أثناء تنفيذها، أي أن صلاحياته لا تقتصر فقط على مسك محاسبة إدارية خاصة به تتعلق بمتابعة استعمال الاعتمادات المسجلة في الميزانية بل أنها تشمل التدقيق في قانونية العملية المالية بكل تفصيلها.

حسب المادة 36 من قانون المحاسبة العمومية فإن اختصاصات الرقابية للمحاسب العمومي تتمثل في خطوات التالية:

- مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها؛
- صفة الأمر بالصرف أو المفوض له؛
- شرعية عمليات تصفية النفقات؛
- توفر الإعتمادات؛
- أن الديون لم تسقط أجلها أو أنها محل معارضة؛
- الطابع لإبرائي للدفع؛
- تأشيريات عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها؛
- الصحة القانونية للمكسب لإبرائي. (90/21، 1441هـ/1990)

ثانياً: المراقب المالي

يمارس المراقب المالي الرقابة السابقة على النفقات الملتزم بها من طرف الأمر بالصرف للبلدية عن البدء في تنفيذ ميزانية البلدية للقيام بمختلف التصرفات المالية وأثناء مرحلة الالتزام تحديداً.

وهي تهدف إلى احترام شرعية النفقات الملتزم بها وبذلك تستبعد جميع الإيرادات في مجال تطبيق هذه الرقابة خلافاً لرقابة المحاسب العمومي .

وتتمثل المهمة الأساسية للمراقب المالي في الاكتفاء برقابة المشروعية دون مراقبة ملائمة الالتزام بالنفقات التي يعرضها عليه الأمر بالصرف ويركز أساساً على ضبط الوضعية العددية والاسمية لمستخدمي البلدية، فالمراقب المالي لا يتحمل مسؤولية أخطاء التسيير المالي التي يقوم بها الأمر بالصرف.

الفرع الثاني : الرقابة اللاحقة

الرقابة اللاحقة هي تلك الرقابة التي تمارسها أجهزة متخصصة و مستقلة ، تتم بعد تنفيذ أو انجاز العمل كله تهدف إلى ضمان توفر الاعتمادات اللازمة لتغطية النفقات ، و تكييف الإجراءات المتخذة مع القانون تقوم بها هيئتان هما مجلس المحاسبة و مفتشيه العامة للمالية.

أولاً: مجلس المحاسبة

مجلس المحاسبة: يعتبر المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية وهو مؤسسة تتمتع باختصاص إداري وقضائي في ممارسة المهمة الموكلة إليه وهو يتمتع بالاستقلال الضروري، ضمانا للموضوعية والحياد والفعالية في عمله. (95/20، 1416هـ/1995م)

مراقبة مجلس المحاسبة:

حسب المادة 210 من قانون البلدية فالحا: تتم مراقبة وتدقيق الحسابات الإدارية للبلدية وتطهير حسابات التسيير الخاصة بها من طرف مجلس محاسبة طبقا للتشريع الساري المفعول. (البلدية، 1433هـ/2011م)

حسب المادة 1 و3 من المرسوم التنفيذي رقم 96-56 انه:

يحدد هذا المرسوم انتقاليا الأحكام المتعلقة بتقديم الحسابات إلى مجلس المحاسبة ؛

تودع الحسابات الإدارية وحسابات تسيير الجماعات الإقليمية والمصالح والهيئات التابعة لاختصاص الغرف الإقليمية والمصالح والهيئات التابعة لاختصاص الغرف الإقليمية لدى كتابة ضبط هذه الغرف المذكورة. (96/56، 1416هـ/1996م)

ثانيا: المفتشيه العامة للمالية

المفتشية العامة للمالية هي: هيئة رقابية على كل الهيئات و المؤسسة العمومية التابعة للدولة، وهي خاضعة لسلطة وزير المالية. (نوبوة، 2018).

وتعمل المفتشية العامة للمالية على رقابة مجالات التسيير المحاسبي و المالي لمصالح الدولة و الجماعات الاقليمية و الاجهزة و المؤسسات الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية.

وتعد المفتشية العامة للمالية هيئة رقابية على الهيئات و المؤسسة العمومية التابعة للدولة، وهي خاضعة لسلطة وزير المالية، وهي ضمن الرقابة اللاحقة الغير إلزامية، أي أنها تتم بعد تنفيذ العمليات المالية المتعلقة بالنفقات و الإيرادات في البلديات المرهجة ضمن

برنامج العمل السنوي للمفتشية العامة للمالية، ومن ثم فهي ليست رقابة تأشيرية و إنما هي رقابة تحقيقه من ناحية و عملية من ناحية أخرى.

خلاصة الفصل الثاني

كما تطرقنا سابقا على ان وثائق ميزانية البلدية تتمثل في الميزانية الأولية وميزانية الإضافية، وإضافة إلى الحساب الاداري ،

وهذه الميزانية يبادر رئيس المجلس الشعبي البلدي باقتراحها وإعدادها، ثم يتم إيداعها للتصويت ثم المصادقة عليها من طرف الوالي ثم يعيدها إلى المجلس الشعبي البلدي لتنفيذها، ويكلف بتنفيذها جهازين مستقلين هما الأمر بالصرف المتمثل في رئيس المجلس الشعبي البلدي ، والمحاسب العمومي المتمثل في المحاسب البلدي وهو القابض للإيرادات والدافع للنفقات، وهي تمر بمرحلتين لتنفيذها وهما مرحلة الإدارية والمرحلة المحاسبية .

كما أن هناك مهام رقابية كبيرة تقوم بها أجهزة الرقابة بمختلف أشكالها خاصة وان حجم الأموال الكبيرة الذي تتوفر عليه البلدية إضافة إلى انها تعد ركيزة لجهاز الإدارة المحلية .

دراسة حالة بلدية طولقة

المبحث الأول: التعريف ببلدية طولقة

المطلب الأول: تقديم بلدية طولقة

أولاً: الموقع الإداري للبلدية

تقع البلدية غرب مقر الولاية بسكرة، و تعد من أقدم البلديات حيث أصبحت البلدية بعد التقسيم الإداري سنة 1974، لتصبح دائرة تضم إليها كل من برج بن عزوز، بوشقرون، ليشانة بالإضافة إلى مقر بلدية طولقة.

أما على المستوى العمراني فهي تضم بالإضافة إلى التجمع الرئيسي طولقة ، تجمع ثانوي ذراع البطيخ و منطقة مبعثرة بئر لبرش.

— حدود بلدية طولقة هي كالاتي من:

1/ الشمال: بلديتي أمديو كال و بيطام(ولاية باتنة)؛

2/ الشرق: بلدية الوطاية؛

3/ الجنوب الشرقي: بلديات الحاجب، ليشانة، بوشقرون؛

4/ الجنوب: ليوة؛

5/ الجنوب الغربي: بلديات برج بن عزوز، فوغالة، لغروس، الشعبية؛

6/ الغرب: بلديتي زرزور، أولاد سليمان(ولاية المسيلة).

ثانياً: الموقع الفلكي

تتواجد المنطقة بين خطي عرض 34° و 38° شمالاً، وخطي طول 04° و 56° شرقاً، تتربع البلدية على مساحة $1214,30 \text{ كم}^2$.

ثالثاً: الموقع الجغرافي

تعد بلدية طولقة أهم واحات الزيبان حيث تعد همزة وصل بين الجهة الغربية لولاية بسكرة وكذا الولايات المجاورة هذا بفعل موقعها الإستراتيجي بجانب الطريق الوطني رقم (46).

تقع البلدية في منطقة سهلية وسط واحات النخيل، حيث تبعد مسافة 36 كم عن مقر الولاية بسكرة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبلدية طولقة

ان بلدية طولقة هي الادارة الاقرب للمواطن و هي التي تلي حاجياتهم اذ تتكون من:

مديرية الادارة العامة و مديرية المصالح التقنية و مديرية الشؤون العامة، وتنقسم مديرية الادارة العامة الى مصلحة الموارد البشرية و

مصلحة المالية حيث تتفرع كل منهما الى مكاتب تتمثل في:


مصلحة الموارد البشرية:

- مكتب الامن و الحراسة؛
- مكتب حركة المستخدمين؛
- مكتب الصيانة والنظافة؛
- مكتب الاجور؛
- مكتب التمهيين و الادمج و الشغل؛
- مكتب متابعة الحياة المهنية.

مصلحة المالية:

- مكتب قسم التسيير؛
- مكتب قسم التجهيز؛
- مكتب الميزانية؛
- مكتب الصفقات.

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي للبلدية



المصدر: مصلحة المستخدمين بلدية طولقة

المبحث الثاني: اعداد ميزانية بلدية طولقة

ان ميزانية بلدية طولقة تتكون من الميزانية الاولية و الاضافية و الحساب الاداري سنتطرق لاعداد كل منهم:

المطلب الأول: الميزانية الاولية للبلدية

ان الميزانية الاولية تنقسم الى ايرادات و نفقات وكل منهما يتفرع الى قسم التسيير و قسم التجهيز و الجدول التالي يوضح اجمالي الموازنة العامة:

جدول رقم(06): الموازنة العامة

الموازنة العامة							
المصادقة	تصويت مرش.ب	اقتراحات الرئيس	الإيرادات	المصادقة	تصويت مرش.ب	اقتراحات الرئيس	النفقات
	74 923 978,09	74 923 978,09	مجموع الإيرادات ما يخلص 798 اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر.....		74 923 978,09	74 923 978,09	قسم التسيير مجموع نفقات التسيير ما يخلص 798 اشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر..... 183 اقطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار.....
			الإيرادات الحقيقية :		5 129 089,09	5 129 089,09	النفقات الحقيقية للتسيير:
	74 923 978,09	74 923 978,09	مجموع الإيرادات ما يخلص 100 اقطاع من إيرادات التسيير		69 794 889,00	69 794 889,00	القسم الفرعي للتجهيز العمومي مجموع نفقات التجهيز :
	5 129 089,09	5 129 089,09	01 التحويل من القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي.....		5 129 089,09	5 129 089,09	النفقات الحقيقية :
			الإيرادات الحقيقية :				القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي مجموع النفقات ما يخلص 01 التحويل إلى القسم الفرعي للتجهيز العمومي.....
			مجموع الإيرادات ما يخلص 100 اقطاع من إيرادات التسيير				النفقات الحقيقية
			الإيرادات الحقيقية				المجموع اجمالي للنفقات الحقيقية :
	74 923 978,09	74 923 978,09	المجموع اجمالي للإيرادات الحقيقية :		74 923 978,09	74 923 978,09	فائض الإيرادات
			فائض النفقات		0,00	0,00	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات:
	74 923 978,09	74 923 978,09	مجموع متساوي في الإيرادات و النفقات		74 923 978,09	74 923 978,09	

حدد مبلغ هذه الميزانية بـ :

تمت هذه الميزانية من طرفنا نحن أعضاء المجلس الشعبي البلدي في دورة شهر عادية

المصدر: البلدية

ان الموازنة العامة تعطي الايرادات والنفقات بشكل اجمالي والان سنفصل بعض الحسابات:

بالنسبة للنفقات: هناك حسابات رئيسية وحسابات فرعية نذكر منها:

ح/60 سلع ولوازم: والذي يحتوي حسابات فرعية من بينها مستحضرات صيدلانية، تغذية، ألبسة، وقود، محروقات... الخ.

ح/61 مصاريف المستخدمين: أجور المستخدمين الدائمين، أجور المستخدمين المرفقين، أجور مختلفة، أعباء اجتماعية.

ح/62 ضرائب ورسوم: الضرائب على المرتبات والأجور، ضرائب ورسوم اخرى.

ح/67 مصاريف مالية: فوائد، مصالغ نقل البلدي.

ح/68 المساهمات في صندوق الضمان للضرائب المباشرة.

ح/83 الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار.

بالنسبة للإيرادات: هناك حسابات رئيسية وحسابات فرعية نذكر منها:

ح/70 منتجات الاستغلال: بيع المنتجات والخدمات المياه الصالحة للشرب، ورسوم على الزيارات ورسوم الجنازة.

ح/71 نتائج الاملاك العمومية: بيع المحاصيل، تأجير عقارات، رسوم على الطرق، الأماكن والتوقف.

ح/72 الناتج المالي: مداخل السندات والريوع، مصلحة النقل البلدي.

ح/75 ضرائب غير مباشرة: الرسم الاجمالي الوحيد على تأدية الخدمات.

ح/76 ضرائب مباشرة: الرسم العقاري، الرسم على النشاط المهني.

ح/77 الرسم الوحيد على القيمة المضافة.

المطلب الثاني: الميزانية الاضافية للبلدية

ان الميزانية الاضافية تعد في السنة المالية المعنية والتي بدورها تعتبر تكملة للميزانية الأولية والجدول التالي يوضح الموازنة العامة لسنة

الحالية بالشكل الاجمالي واما بالنسبة للتقسيم فهي نفسها الميزانية الأولية:

الجدول (07) : الموازنة العامة للميزانية الاضافية

الموازنة العامة

المصادقة	تصويت م.ش.ب	اقتراحات الرئيس	الإيرادات	المصادقة	تصويت م.ش.ب	اقتراحات الرئيس	النفقات
	175 509 214,78	175 509 214,78	مجموع الإيرادات ما يخلص 798 تشغيل التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر.....		175 509 214,78	175 509 214,78	قسم التسيير مجموع نفقات التسيير ما يخلص 798 تشغيل التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر..... 83 الاقتطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار.....
	175 509 214,78	175 509 214,78	الإيرادات الحقيقية :		9 184 089,09	9 184 089,09	النفقات الحقيقية للتسيير:
	26 450 251,68	26 450 251,68	مجموع الإيرادات ما يخلص 100 الاقتطاع من إيرادات التسيير		166 325 125,69	166 325 125,69	قسم الفرعي للتجهيز العمومي مجموع نفقات التجهيز :
	9 184 089,09	9 184 089,09	01 التحويل من القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي.....		26 450 251,68	26 450 251,68	النفقات الحقيقية :
	17 266 162,59	17 266 162,59	الإيرادات الحقيقية :		26 450 251,68	26 450 251,68	القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي مجموع النفقات ما يخلص 01 التحويل إلى القسم الفرعي للتجهيز العمومي.....
			مجموع الإيرادات ما يخلص 100 الاقتطاع من إيرادات التسيير				النفقات الحقيقية
	192 775 377,37	192 775 377,37	المجموع الإجمالي للإيرادات الحقيقية : فائض النفقات		192 775 377,37	192 775 377,37	المجموع الإجمالي للنفقات الحقيقية : فائض الإيرادات
	0,00	0,00	مجموع متساوي في الإيرادات و النفقات		0,00	0,00	
	192 775 377,37	192 775 377,37			192 775 377,37	192 775 377,37	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات:

قدمت هذه الحسابات من طرفنا نحن أعضاء المجلس الشعبي البلدي
في دورة غير عادية.

حدد مبلغ هذه الميزانية بـ :
الدين في العمود المخصص لهذا الغرض:.....

المصدر: البلدية

المطلب الثالث: الحساب الاداري

كما تطرقنا سابقا على ان الحساب الاداري هو بمثابة الميزانية الحقيقية للبلدية ،وهو حوصلة للميزانيتين الاولى والاضافية وله دور كبير في اعداد الميزانية الاضافية ويتم اعداده قبل 31 مارس من السنة المالية وهو يعمل على تسهيل عملية الرقابة المختلفة على الميزانية كما يعبر على النتيجة الحقيقية المنجزة والجدول التالي يوضح اجمالي النفقات والايادات أي الموازنة العامة :

الخاتمة

تعتبر البلدية هيئة محلية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، ولقد منحت لها كافة الصلاحيات التي تجعل منها أداة للخدمة الوطنية وتسمح للمواطنين في تسيير شؤونهم العمومية، وتسيّر البلدية من طرف مجلس منتخب يتمثل في المجلس الشعبي البلدي والهيئمة التنفيذية وهي رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه، ويعتبر هذا الأخير الجهاز الاساسي في البلدية، إضافة إلى أن رئيس المجلس يعتبر الأمر بالصرف النفقات وموقع العقود، ويقوم بإعداد الميزانية بمساعدة أعضاء الجهاز التنفيذي الذين يعملون على تحقيق التوازن المالي من خلال مبدأ تحصيل الإيرادات ثم صرف النفقات.

ومن خلال الدراسة التي قمنا بها حول موضوع إعداد وتنفيذ ميزانية البلدية قمنا بالتطرق إلى جميع جوانب الموضوع سواء من الناحية النظرية أو من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها في البلدية، وتمكنا من الوصول إلى عدة نتائج نذكر منها مايلي:

__ ميزانية البلدية هي عبارة عن وثيقة تتضمن تقدير النفقات والإيرادات خلال فترة وعادة ما تكون سنة؛

__ تعتبر وثائق ميزانية البلدية الوسيلة الوحيدة والأساسية التي تبين كيفية توظيف الإيرادات وصرف النفقات؛

__ تتم عملية تنفيذ الإيرادات ميزانية البلدية من خلال المراحل التالية: الإثبات، التصفية، التحصيل؛

__ تتم عملية تنفيذ النفقات ميزانية البلدية من خلال المراحل التالية: الإلتزام بالنفقة، التصفية، والأمر بالصرف؛

__ مجلس المحاسبة مؤسسة تتمتع بإختصاص إداري وقضائي؛

__ المفتشية العامة للمالية جهاز إداري تابع لوزارة المالية مكلف بالرقابة اللاحقة على مالية البلدية.

التوصيات:

وفي نهاية الدراسة سةف نقدم مجموعة من الإقتراحات و التوصيات :

- يجب ان نكرن هناك إطارات مؤهلة تقوم بعملية الرقابة بعيدة عن التحايل و الإختلاس؛
- أثناء القيام باختيار المشاريع ينبغي على البلدية إختيار المشروع على أساس النفقات أقل و إنتاجية عالية؛
- عدم التساهل في فرض العقوبات على المراقبين الذين يتجاوزون القانون؛
- من أجل النجاح في إعداد و تنفيذ ميزانية البلدية وجب الإستثمار في الجانب البشري، باعتباره قائد و محرك التغيير مع التركيز المستمر للإداريين و المنتخبين المحليين على حد سواء.

الفهرس

الصفحة	العنوان
I	الاهداء
III	شكر وعرفان
IV	المخلص
V	قائمة الجداول والأشكال
أ	مقدمة
1	الفصل الأول : الجماعات المحلية وعلاقتها بميزانية البلدية
1	تمهيد
3	المبحث الأول : مفهوم الجماعات المحلية
3	المطلب الأول : تعريف الولاية و هيئاتها
6	المطلب الثاني : تعريف البلدية وهيئاتها
7	المبحث الثاني : ماهية ميزانية البلدية
8	المطلب الأول : مفهوم ومبادئ ميزانية البلدية
11	المطلب الثاني : خصائص ميزانية البلدية
12	المبحث الثالث : تقسيمات ميزانية البلدية
12	المطلب الأول : وثائق ميزانية البلدية
13	المطلب الثاني : محتوى ومكونات ميزانية البلدية
19	خلاصة الفصل
20	الفصل الثاني : دراسة حول تطبيقية ميزانية البلدية
21	تمهيد

22	المبحث الأول : تسيير ميزانية البلدية
22	المطلب الأول : مرحلة اعداد ميزانية البلدية
23	المطلب الثاني : مرحلة التصويت والمصادقة على الميزانية
25	المبحث الثاني : أجهزة تنفيذ ميزانية البلدية
25	المطلب الأول : الأعباء المكلفون بتنفيذ الميزانية
27	المطلب الثاني : عمليات تنفيذ الميزانية
30	المبحث الثالث : الرقابة على ميزانية البلدية
30	المطلب الأول : مفهوم أهداف الرقابة
31	المطلب الثاني : أنواع الرقابة على ميزانية البلدية
35	خلاصة الفصل
36	دراسة حالة بلدية طولقة
37	المبحث الأول : التعريف ببلدية طولقة
37	المطلب الأول : تقديم بلدية طولقة
38	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبلدية طولقة
40	المبحث الثاني : اعداد ميزانية بلدية طولقة
40	المطلب الأول : اعداد الميزانية الأولية
41	المطلب الثاني : اعداد الميزانية الاضافية
42	المطلب الثالث : اعداد الحساب الاداري
44	الخاتمة
45	الفهرس
47	قائمة المراجع
49	قائمة الملاحق

قائمة المراجع:

اولا:الكتب

- (1) بلعروسي أحمد التجاني، قانون المحاسبة العمومية، الطبعة الأولى، دار الهومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2011.
- (2) سوسن زهير المهدي، المحاسبة الحكومية و آليات التدقيق في القطاع العام، الطبعة الاولى، دار زهران للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2016.
- (3) طاهر الجنابي، علوم المالية العامة و التشريع المالي، دار الكتب للطباعة و النشر، بغداد، العراق، 2019.
- (4) فؤاد حجري، سلسلة القوانين الادارية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون ،الجزائر، 2006 .
- (5) مُجّد بصغير بعلي، القانون الاداري، الطبعة 2002، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة ،الجزائر، 2002.
- (6) مُجّد شكر عصفور، أصول الموازنة العامة، 2008، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، 2008.

ثانيا: اطروحات و الرسائل:

- (1) شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011، .
- (2) لمير عبد القادر، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم إدارة الأعمال، جامعة وهران، الجزائر، 2014.
- (3) جعيجع دليلة، مصادر ميزانية البلدية و سبل تنويعها في ظل قانون 10/11، مذكرة لنيل شهادة ماستر، قانون اداري، جامعة بوضياف ،المسيلة ،الجزائر، 2017.
- (4) خدير احمد، الهيئة التنفيذية في المجلس الشعبي البلدي بين التمثيل السياسي و الممارسة الادارية، مذكرة نيل شهادة ماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2018 .
- (5) دحو روبة، ميزانية الولاية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، الحقوق، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2017.
- (6) دراوش نادية، الإدارة المحلية و عملية إدارة التنمية في الجزائر المعوقات و مقاربات الإصلاح، مذكرة لنيل شهادة ماستر، سياسات العامة والتنمية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2015.
- (7) سيد على خماري، ميزانية البلدية و دورها في التنمية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق، جامعة أمّجّد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2016.

8) شنيخر تقوى، رقابة الوالي على ميزانية البلدية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، الحقوق، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، 2015.

9) عباس عبد الحفيظ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، تسيير المالية العامة، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان الجزائر، 2012.

10) على بلعري محمد وليد، اثر التحفيزات الجبائية على ميزانية البلدية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، جامعة بلحاج بوشعيب، علوم التسيير، عين تيموشنت، الجزائر، 2020.

11) فتيحة بن عياش و نادية بوتلج، الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية و اثرها في ترشيد النفقات، مذكرة لنيل شهادة ماستر، علوم التجارية، جامعة جيجل، الجزائر، 2016.

12) قديشي حمزة ومداح عبد الوهاب، تحليل أثر سياسة التقشف على ميزانية البلدية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، 2018 .

13) يمينة نويوة و اخرون، الرقابة على ميزانية البلدية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، علوم المالية و المحاسبية، جامعة محمد لخضر، الوادي، الجزائر، 2018.

رابعا: قوانين و المراسيم:

1) قانون رقم 09/90، المؤرخ في 12 رمضان 1410 الموافق 07 افريل 1990، المتعلق بالولاية .

2) قانون رقم 21/90، المؤرخ 24 محرم 1411 الموافق 15 غشت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية.

3) قانون رقم 10/11، مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو 2011، يتعلق بالبلدية.

4) قانون رقم 07/12 المؤرخ 28 ربيع الاول 1433 الموافق 24 فبراير 2012، يتعلق بالولاية .

5) أمر رقم 20/95، مؤرخ 19 صفر 1416 الموافق 17 يوليو 1995، يتعلق بمجلس المحاسبة.

6) مرسوم تنفيذي 56/96، المؤرخ 02 رمضان 1416 الموافق 22 يناير 1996، يحدد انتقاليا الاحكام المتعلقة بتقديم الحسابات الى مجلس المحاسبة .

مجلات و جرائد:

عقون سعاداً، تحسين وعصرنة ميزانية البلديات من خلال اطار الميزانياتي، مجلة الحقوقو العلوم الانسانية، العدد 27، 2012، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر.

قسم التشغيل

الملاحظات	المصادقة	تصويت المجلس الشعبى البلدى	إتراحات الرئيس	اعتمادات مقترحة لدى الحساب الإدارى	التلخيصات
		19 084 750.00	19 084 750.00	31 630 196.33	60 - ملحق ولوازم
		0.00	0.00	0.00	600 - مستحقات مديونية
		16 194 750.00	16 194 750.00	22 737 267.96	601 - تغذية
		240 000.00	240 000.00	240 000.00	602 - السنة
		300 000.00	300 000.00	798 205.00	603 - وقود
		50 000.00	50 000.00	0.00	604 - ممرات
		600 000.00	600 000.00	1 498 961.76	605 - لوازم إمدادات المياه
		0.00	0.00	1 000 000.00	606 - لوازم النوى
		900 000.00	900 000.00	1 186 248.74	607 - لوازم مدرسية
		300 000.00	300 000.00	2 273 446.57	608 - لوازم إمدادات الماء
		500 000.00	500 000.00	1 896 066.30	609 - لوازم أخرى
		27 610 070.81	27 610 070.81	42 346 063.57	61 - مصاريف المستخدمين
		12 887 596.93	12 887 596.93	17 770 258.81	610 - أمور المستخدمين الدائمين
07 شهر		9 430 170.47	9 430 170.47	14 624 915.13	611 - أمور المستخدمين المؤقتين
07 شهر		10 000.00	10 000.00	149 439.66	615 - أمور مماثلة
		5 282 303.41	5 282 303.41	9 801 449.97	618 - أعباء إجتماعية
		200 000.00	200 000.00	116 405.60	62 - ضرائب ورسوم
		0.00	0.00	0.00	620 - الضرائب على الميراث والأحور (ت ج)
		200 000.00	200 000.00	116 405.60	629 - ضرائب ورسوم أخرى
		7 474 802.04	7 474 802.04	36 994 994.82	63 - مصاريف على الأملاك العقارية والمنقولة
		0.00	0.00	500 000.00	630 - إيجار وأسماء إيجارية
		536 010.00	536 010.00	5 596 760.48	631 - صيانة وتصلبات في المؤسسة
		600 000.00	600 000.00	2 849 129.34	633 - اقتناء المواد المخزن والمعدات
		5 738 792.04	5 738 792.04	27 484 871.32	634 - غاز - كهرباء - ماء
		600 000.00	600 000.00	564 233.68	635 - تأمين المفارط والمنقولات
		0.00	0.00	0.00	639 - مصاريف أخرى للأملاك العقارية والمنقولة
		193 495.48	193 495.48	172 902.13	64 - مساهمات وخصص
		0.00	0.00	0.00	640 - حصة شرطة الدولة
		0.00	0.00	0.00	641 - حصة المساعدة الطبية المحلية
		0.00	0.00	0.00	642 - مساهمة مصلحة الطاقة النووية
		0.00	0.00	0.00	643 - المساهمة في مكافحة العراق
		0.00	0.00	0.00	645 - إشتراكات الشبكية
		0.00	0.00	0.00	647 - مساهمات في الأعباء بين البلديات
		0.00	0.00	0.00	648 - مساهمة في مصاريف التسيير للبلديات
		193 495.48	193 495.48	172 902.13	649 - مساهمات أخرى
4%		3 379 111.61	3 379 111.61	7 497 326.59	65 - منح وإعانات
		0.00	0.00	0.00	650 - تعييلات خاصة بالمرحلات
		3 213 990.00	3 213 990.00	0.00	651 - منح ومعونات
		0.00	0.00	0.00	652 - مساعدة إجتماعية
		0.00	0.00	0.00	655 - منح وحوافز
		145 121.61	145 121.61	4 129 676.59	657 - إعانات
3%		20 000.00	20 000.00	3 367 650.00	658 - مساعدة إجتماعية
		11 743 857.30	11 743 857.30	16 530 937.32	66 - مصاريف التشغيل العام
		6 931 357.30	6 931 357.30	9 919 774.76	660 - تعويضات على الوفاة لأعضاء المجلس التنفيذي البلدى
07 شهر		10 000.00	10 000.00	0.00	661 - مصاريف المهمة لأعضاء المجلس التنفيذي البلدى
		200 000.00	200 000.00	1 504 405.14	662 - الطبع والتجليد ولوازم المكاتب
		2 500.00	2 500.00	2 180.00	663 - توثيق عام
		200 000.00	200 000.00	138 718.05	664 - مصاريف البريد والدواصمات
		100 000.00	100 000.00	222 220.00	665 - مصاريف العقود والمناديات
		300 000.00	300 000.00	440 000.00	666 - ايجار وحفلات
		2 000 000.00	2 000 000.00	3 166 755.00	667 - مصاريف النقل
		2 000 000.00	2 000 000.00	1 136 884.37	668 - تأمين المسؤولية المدنية
		0.00	0.00	0.00	669 - نفقات غير متوقعة
		0.00	0.00	0.00	67 - مصاريف مالية
		0.00	0.00	0.00	670 - فواتر
		0.00	0.00	0.00	671 - مصلحة الدق البلدى
		0.00	0.00	0.00	672 - مصلحة
		0.00	0.00	0.00	673 - مصلحة
		108 801.76	108 801.76	104 201.93	68 - المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة
2%		0.00	0.00	894 835.92	69 - اعباء إستثنائية
		5 129 089.09	5 129 089.09	4 465 409.23	83 - الإقتطاع لتلكات التجهيز والإستثمار
10%		74 923 978.09	74 923 978.09	140 753 273.44	مجموع التلكات
					850 - فائض الإيرادات

قسم التسيير

الملاحظات	المصادفة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	التراخيص الرئيس	اعتمادات ملتوحة في الحساب الإداري بترخيصات خاصة	الإيرادات
		3 869 040,00	3 869 040,00	3 948 680,00	70] منتوجات الإستغلال
		3 869 040,00	3 869 040,00	3 948 680,00	700 - بيع المتوجات و الخدمات.....
					البيوه المصاحبة للشرب.....
					702 - رسوم على الزيارات.....
				
					706 - رسوم الجنزوة.....
					707 - مراسلات إدارية.....
					708 - خدمات متفرعة للمستخدمين.....
		972 000,00	972 000,00	1 067 400,00	71] نتائج الأملاك العمومية
					710 - بيع المحاصيل.....
				
		972 000,00	972 000,00	756 600,00	714 - تأجير المقار.....
				310 800,00	715 - رسوم على الطرق و الأماكن و التوقف ، إلخ.....
					716 - الترخيص في المقتر.....
				
		0,00	0,00	0,00	719 - نتائج آخر الأملاك العمومية
					72] نتائج مالية
					720 - مداخيل السندات و الزروع.....
					721 - مصلحة... النقل البلدي.....
					722 - مصلحة.....
					723 - مصلحة.....
		18 489 750,00	18 489 750,00	30 910 747,87	73] تحصيلات و إعانات
					730 - تحصيلات من صندوق تمويل المنح المالية والصندوق الإحصائي (ص و ت ا).....
					731 - المساهمة في المساعدة الإحصائية.....
		18 469 750,00	18 469 750,00	30 489 826,87	732 - تحسين البنيات.....
		20 000,00	20 000,00	22 500,00	733 - إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى.....
					734 - رسوم على الأفران.....
				
		0,00	0,00	398 421,00	739 - تحصيلات و إعانات أخرى
		46 153 100,00	46 153 100,00	65 026 000,00	74] مننجات صندوق الضمان البلدي (ص و ت ا)
		46 153 100,00	46 153 100,00	65 026 000,00	740 - منح معاملة التوازن.....
				0,00	741 - توزيع الموارد الخاصة.....
				
		493 899,37	493 899,37	543 907,90	75] ضرائب غير مباشرة
		493 899,37	493 899,37	543 907,90	750 - الرسم الإجمالي الوحيد على تلبية الخدمات.....
					751 - الرسم الإضافي على رسم النفع.....
					752 - الرسم على العروض.....
					753 - الرسم على ألعاب اليانصيب.....
					754 - رسم الإقامة.....
		4 946 188,72	4 946 188,72	5 211 376,28	76] ضرائب مباشرة
		12 692,88	12 692,88	12 901,00	760 - الرسم العقاري.....
		3 908 986,04	3 908 986,04	3 809 103,88	761 - الرسم على النشاط المهني.....
				0,00	762 - قسط البلدية من التسديد الحزافي/ضرائب على المرتبات والأجور (ت ح / ض م ا).....
		999 315,80	999 315,80	1 228 480,40	763 - الرسم على الضريبة الوحيدة.....
		25 194,00	25 194,00	160 891,00	767 - الرسم على مداخل الترقية العقارية.....
					77 - الرسم الوحيد على القيمة المضافة (ر ل و م)
		0,00	0,00	1 384 856,00	79] نتائج إستثنائية
					798 - لتمثال التمييز المنحزة بالإستغلال المباشر.....
				1 384 856,00	799 - نتائج إستثنائية أخر.....
		74 923 978,09	74 923 978,09	108 092 968,05	مجموع الإيرادات
					850 - نقص النفقت

تفصيل لبعض المصالح

مصلحة	مصلحة	مصلحة	مصلحة الطرق	مصلحة التعليم	مصلحة الإدارة العامة	تفصيل لبعض المصالح
338 617,09	7 401 354,96	3 233 990,00	10 918 110,41	24 081 298,10	21 900 448,47	مجموع النفقات
0,00	620 000,00	0,00	770 000,00	17 094 750,00	600 000,00	60
						مستحقات مبدئية
						600
						601
						602
						603
						604
						605
						606
						607
						608
						609
						61
						62
						63
						630
						631
						632
						633
						634
						635
						639
						64
						65
						66
						662
						663
						664
						665
						666
						667
						668
						669
						67
						69
						83
						مجموع الإيرادات
						70
						700
						702
						706
						707
						708
						71
						710
						714
						715
						716
						719
						72
						73
						730
						731
						732
						733
						734
						739
						798
						التوازن بمواد أخرى

تفصيل لبعض المصالح

المجموع العام	مصنعة	مصنعة	مصنعة	مصنعة	مصنعة	مصنعة	مصنعة	مصنعة	مجموع النفقات
67 873 819,63								0,00	80
24 212 829,09									800
16 194 750,00									801
240 000,00									802
300 000,00									803
50 000,00									804
600 000,00									805
									806
900 000,00									807
300 000,00									808
500 000,00									809
27 610 070,81									81
200 000,00									82
7 474 802,04									83
									830
536 010,00									831
600 000,00									833
5 738 792,04									834
600 000,00									835
									839
193 495,48									84
3 379 111,61									85
4 802 500,00									86
200 000,00									862
2 500,00									863
200 000,00									864
100 000,00									865
300 000,00									866
2 000 000,00									867
2 000 000,00									868
0,00									869
								0,00	87
									89
									82
									826
									8260
									8281
5 129 089,09									83
23 330 790,00									مجموع الإيرادات
3 869 040,00									70
3 869 040,00									700
									702
									706
									707
									708
972 000,00									71
									710
972 000,00									714
									715
									716
									719
18 489 750,00									72
									73
									730
									731
18 469 750,00									732
20 000,00									733
									734
									739
									798
									82
									الموزنة

5
القسم الفرعي للتجهيز العمومي

المصادقة	تصويت م.ش.ب.	اقتراحات الرئيس					
		المجموع					
	5 129 089,09	5 129 089,09					
	4 529 089,09	4 529 089,09					
	2 000 000,00	2 000 000,00					
	200 000,00	200 000,00					
	500 000,00	500 000,00					
	1 829 089,09	1 829 089,09					
	600 000,00	600 000,00					
	600 000,00	600 000,00					
	5 129 089,09	5 129 089,09					
	5 129 089,09	5 129 089,09					

- 2 -

قسم التسوير

المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	الاعتمادات الجديدة	التعدلات		اعتمادات ملتوحة في الميزانية الاولية	التنفقات
			النقصان	الزيادة		
	17 292 135,39	17 292 135,39	8 563 500,00	6 770 885,39	19 084 750,00	60
	200 000,00	200 000,00		200 000,00	0,00	600
	7 652 135,39	7 652 135,39	8 563 500,00	20 885,39	16 194 750,00	601
	240 000,00	240 000,00		0,00	240 000,00	602
	1 000 000,00	1 000 000,00		700 000,00	300 000,00	603
	300 000,00	300 000,00		250 000,00	50 000,00	604
	1 600 000,00	1 600 000,00		1 000 000,00	600 000,00	605
	1 000 000,00	1 000 000,00		1 000 000,00	0,00	606
	1 200 000,00	1 200 000,00		300 000,00	900 000,00	607
	1 800 000,00	1 800 000,00		1 500 000,00	300 000,00	608
	2 300 000,00	2 300 000,00		1 800 000,00	500 000,00	609
	48 797 303,06	48 797 303,06	800 000,00	21 987 232,25	27 610 070,81	61
	22 067 309,02	22 067 309,02	800 000,00	9 979 712,09	12 887 596,93	610
	16 166 166,49	16 166 166,49		6 735 996,02	9 430 170,47	611
	50 000,00	50 000,00		40 000,00	10 000,00	615
	10 513 827,55	10 513 827,55		5 231 524,14	5 282 303,41	618
	300 000,00	300 000,00		100 000,00	200 000,00	62
	0,00	0,00		0,00	0,00	620
	300 000,00	300 000,00		100 000,00	200 000,00	629
	40 722 700,62	40 722 700,62		33 247 898,58	7 474 802,04	63
	600 000,00	600 000,00		600 000,00	0,00	630
	5 922 700,62	5 922 700,62		5 386 690,62	536 010,00	631
	3 600 000,00	3 600 000,00		3 000 000,00	600 000,00	633
	30 000 000,00	30 000 000,00		24 261 207,96	5 738 792,04	634
	600 000,00	600 000,00		0,00	600 000,00	635
	0,00	0,00		0,00	0,00	639
	193 495,48	193 495,48		0,00	193 495,48	64
						640
						641
						642
						643
						645
	0,00	0,00		0,00	0,00	647
	0,00	0,00		0,00	0,00	648
	193 495,48	193 495,48		0,00	193 495,48	649
	8 917 525,61	8 917 525,61	0,00	5 538 414,00	3 379 111,61	65
						650
	5 350 254,00	5 350 254,00		2 136 264,00	3 213 990,00	651
						652
	0,00	0,00		0,00	0,00	655
	145 121,61	145 121,61		0,00	145 121,61	657
	3 422 150,00	3 422 150,00	0,00	3 402 150,00	20 000,00	658
	49 517 027,85	49 517 027,85		37 773 170,55	11 743 857,30	66
	11 376 922,07	11 376 922,07		4 445 564,77	6 931 357,30	660
	100 000,00	100 000,00		90 000,00	10 000,00	661
	2 500 000,00	2 500 000,00		2 300 000,00	200 000,00	662
	10 000,00	10 000,00		7 500,00	2 500,00	663
	300 000,00	300 000,00		100 000,00	200 000,00	664
	250 000,00	250 000,00		150 000,00	100 000,00	665
	500 000,00	500 000,00		200 000,00	300 000,00	666
	3 600 000,00	3 600 000,00		1 600 000,00	2 000 000,00	667
	2 200 000,00	2 200 000,00		200 000,00	2 000 000,00	668
	28 680 105,78	28 680 105,78		28 680 105,78	0,00	669
						67
						670
						671
						672
						673
	108 801,76	108 801,76		0,00	108 801,76	68
	476 135,92	476 135,92		476 135,92	0,00	69
	9 184 089,09	9 184 089,09		4 055 000,00	5 129 089,09	83
	0,00	0,00		0,00	0,00	82
						820
	0,00	0,00		0,00	0,00	826
						8260
						8281
	175 509 214,78	175 509 214,78	9 363 500,00	109 948 736,69	74 923 978,09	مجموع التنفقات
	0,00	0,00				فاتنص الإيرادات
						850

قسم التسوير

المصادقة	تصويت المجلس الشخصي البلدي	الاعتمادات الجديدة	التعديلات		اعتمادات ملتوحة في الميزانية الاولى	الإيرادات
			النقصان	الزيادة		
	3 869 040,00	3 869 040,00			3 869 040,00	70 متوجات الاستغلال
	3 869 040,00	3 869 040,00			3 869 040,00	700 - بيع المتوجات والخدمات.....
						702 - رسوم على الزيارات.....
						706 - م الحازة.....
						707 - ارمالات إدارية.....
						708 - خدمات منوعة للمستخدمين.....
	972 000,00	972 000,00			972 000,00	71 نتاج الاملاك العمومية
						710 - بيع المحاصيل.....
	972 000,00	972 000,00			972 000,00	714 - تأجير المقار.....
	0,00	0,00			0,00	715 - رسوم عاي الطرق والأساكن والتوقف الحج
						716 - الترخيص في المقار.....
						719 - نتاج أخر للأملاك العمومية.....
						72 نتاج ملى
						720 - مداخيل السندات و الريع.....
						721 - مصلحة.....
						722 - مصلحة.....
						723 - مصلحة.....
	12 142 514,00	12 142 514,00	8 563 500,00	2 216 264,00	18 489 750,00	73 تحصيلات وإعلات
					0,00	730 - تحصيلات من صندوق تعويض المنح العائلية والصندوق الإجتماعي (ص و ت ا).....
					0,00	731 - المناهضة في المساعدة الإجتماعية.....
	12 122 514,00	12 122 514,00	8 563 500,00	2 216 264,00	18 489 750,00	732 - تحصيل الفوائد.....
	20 000,00	20 000,00		0,00	20 000,00	733 - اعانات التوتة و الجماعات العمومية الأخرى.....
						734 - رسوم على الأفراح.....
					0,00	739 - تحصيلات و اعانات أخرى.....
	71 234 013,20	71 234 013,20	0,00	25 080 913,20	46 153 100,00	74 متوجات صندوق الضمان البلدي (ص و ت ا)
	71 234 013,20	71 234 013,20	0,00	25 080 913,20	46 153 100,00	740 - منح معاملة التوازن.....
	0,00	0,00		0,00	0,00	741 - توزيع الموارد الخاصة.....
	493 899,37	493 899,37	0,00		493 899,37	75 ضرائب غير مباشرة
	493 899,37	493 899,37	0,00		493 899,37	750 - الرسم الإجمالي الوحيد على تأدية للخدمات.....
						751 - الرسم الإضافي على رسم الذبح.....
						752 - الرسم على العروض.....
						753 - الرسم على ألعاب الناصيب.....
						754 - رسم الإقامة.....
	4 946 188,72	4 946 188,72	0,00	0,00	4 946 188,72	76 ضرائب مباشرة
	12 692,88	12 692,88		0,00	12 692,88	760 - الرسم العقاري.....
	3 908 986,04	3 908 986,04	0,00		3 908 986,04	761 - الرسم على النشاط المهني.....
	0,00	0,00			0,00	762 - قسط البلدية من التسديد الجزائي/ضرائب على المرتبات و الأجور (ت ج / ض م ا).....
	999 315,80	999 315,80	0,00		999 315,80	763 - الرسم على الضريبة الوحيدة.....
	25 194,00	25 194,00	0,00		25 194,00	767 - الرسم على مداخيل الترقية العقارية.....
	0,00	0,00		0,00	0,00	77 الرسم الوحيد على القيمة المضافة (ر و ق م)
						79 نتاج استثنائي
	0,00	0,00		0,00	0,00	798 - أشغال التجهيز المنجزة بالإستغلال المباشر.....
						799 - نتاج استثنائي آخر.....
	81 851 559,49	81 851 559,49		81 851 559,49		82 نتاج السنوات المالية السابقة
	32 269 443,65	32 269 443,65		32 269 443,65		820 - فاتض مرحل.....
	49 582 115,84	49 582 115,84		49 582 115,84		827 - نتاج السنوات المالية السابقة.....
						829 - حوالات مغلقة أو محذوفة بإنهاء الأجل.....
	175 509 214,78	175 509 214,78	8 563 500,00	109 148 736,69	74 923 978,09	مجموع الإيرادات
						850 - فاتض النفقات.....

تفصيل لبعض المصالح						
مصلحة المياه (معدنية مميزة)	مصلحة المساعدة الإجتماعية	مصلحة التعليم	مصلحة الشباب والرياضة	مصلحة الطرق القروية	مصلحة الإمارة العامة	تفصيل المصالح
19 166 013,12	8 772 404,00	21 420 758,98	338 617,09	12 710 000,00	76 503 055,79	مجموع التكاليف
1 955 000,00	0,00	10 267 135,39		3 950 000,00	880 000,00	60 - متع ولوازم
		7 652 135,39			80 000,00	600 - مستحقات مهنية
		120 000,00				601 - تغذية
				1 000 000,00		602 - أكسة
		150 000,00		150 000,00		603 - وقود
		800 000,00			800 000,00	604 - محروقات
				1 000 000,00		605 - لوازم لصيانة الشبكات
		1 200 000,00				606 - لوازم الحفر
1 955 000,00				1 800 000,00		607 - لوازم مدرسة
1 911 013,12		345 000,00				608 - لوازم لصيانة العتاد
0,00		5 522 273,28		0,00	26 971 374,69	609 - لوازم أخرى
15 300 000,00		0,00		0,00	0,00	61 - مصاريف المستخدمين
		5 601 350,31		5 160 000,00	4 581 350,31	62 - ضرائب ورسوم
				0,00	600 000,00	63 - مصاريف على الاملاك العقارية والمنقولة
		2 961 350,31		0,00	2 961 350,31	630 - إيجار وأعياء إيجارية
		540 000,00		1 250 000,00		631 - سيطرة و تصليحات في المؤسسة
15 300 000,00		1 800 000,00		3 900 000,00	900 000,00	633 - إتمام العتاد الصغير والمعدات
		300 000,00			120 000,00	634 - غاز كهرباء ماء
						635 - تأمين العقارات والمنقولات
						639 - مصاريف أخرى للأموال العقارية والمنقولة
	8 772 404,00		193 495,48		0,00	64 - مساهمات وحصص
	0,00	30 000,00	145 121,61			65 - منح وإعانات
				3 600 000,00	34 410 105,78	66 - مصاريف التسيير العام
					2 500 000,00	662 - الطبع والتجليد ولوازم المكتب
					10 000,00	663 - توثيق خم
		30 000,00			270 000,00	664 - مصاريف البريد والمواسلات
					250 000,00	665 - مصاريف العقود والمنازعات
					500 000,00	666 - اعياء وحفلات
				3 600 000,00		667 - مصاريف النقل
					2 200 000,00	668 - تأمين المسؤولية المدنية
					28 680 105,78	669 - نفقات غير متوقعة
						67 - مصاريف مالية (مساهمة في فوائد السلفيات)
					476 135,92	69 - اعياء إستشفية
						82 - اعياء السنوات المالية السابقة
						826 - اعياء السنوات المالية السابقة (البقي للاجاز)
						8260 - التفتيشات عن الرسوم السابقة
						8281 - منندات مقبولة بدون قيمة
					9 184 089,09	83 - الانتفاع لتكاليف التجهيز والإستثمار (مساهمة في سداد رأس مال السلفيات)
3 869 040,00					13 114 514,00	مجموع الإيرادات
3 869 040,00					0,00	70 - منتوجات الإستغلال
3 869 040,00						700 - بيع المنتوجات والخدمات
						702 - رسوم على الزيارات
						706 - رسوم الحفازة
						707 - رسومات إدارية
						708 - خدمات مدفوعة للمستخدمين
					972 000,00	71 - ناتج الاملاك العمومية
						710 - بيع المعنسل
					972 000,00	714 - نايجر العقارات
						715 - رسوم على الطرق والاسفلن ، التوقف الخ
						716 - الترخيص في المقامر
						719 - ناتج لفر الاملاك العمومية
						72 - ناتج مالي
					12 142 514,00	73 - تحصيلات وإعانات
						730 - تحصيلات من صندوق تمويل الملح المالية والمستودق الإجتماعي (ص و ت ا)
						731 - المساهمة في المساعدة الإجتماعية
						732 - تحسين القوائد
				12 122 514,00		733 - اعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى
				20 000,00		734 - رسوم على الأفران
						739 - تحصيلات وأعانات أخرى
						798 - أشغال التجهيز المنجزة بالإستغلال المباشر
						82 - ناتج السنوات المالية السابقة
						التوازن بمواد أخرى

تفصيل لبعض المصالح

المجموع العام				مصلحة النظافة	المساجد	مصلحة الحضرة	ترتيب المواد
				5 758 674,07	8 100 000,00	11 033 967,91	مجموع التلقات
17 292 135,39							60
200 000,00				100 000,00		20 000,00	600
7 652 135,39							601
240 000,00				120 000,00			602
1 000 000,00							603
300 000,00							604
1 600 000,00							605
1 000 000,00							606
1 200 000,00							607
1 800 000,00							608
2 300 000,00							609
48 797 303,06				5 638 674,07		8 753 967,91	61
300 000,00						300 000,00	62
40 722 700,62					8 100 000,00	1 980 000,00	63
600 000,00							630
5 922 700,62							631
3 600 000,00						1 800 000,00	633
30 000 000,00					8 100 000,00		634
600 000,00						180 000,00	635
							639
193 495,48							64
8 917 525,61							65
38 040 105,78							66
2 500 000,00							662
10 000,00							663
300 000,00							664
250 000,00							665
500 000,00							666
3 600 000,00							667
2 200 000,00							668
28 680 105,78							669
							67
476 135,92							69
							82
							826
							8260
							8281
9 184 089,09							83
16 983 554,00							مجموع الإيرادات
3 869 040,00							70
3 869 040,00							700
							702
							706
							707
							708
972 000,00							71
							710
972 000,00							714
							715
							716
							719
							72
12 142 514,00							73
							730
							731
							732
12 122 514,00							733
20 000,00							734
							739
							798
							82
							الموزنة

القسم الفرعي للتجهيز العمومي

المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	العمود 3 - إقتراحات الرئيس			التذكير	إعتمادات مملوكة في الميزانية الأولية	التعليقات
		مجموع الإقتراحات	مجموع ب الباقي للإلتزام	مجموع ج برامج جديدة			
	26 450 251,68	26 450 251,68	15 150 609,48	6 170 553,11	5 129 089,09	5 129 089,09	مجموع التلقت
	0,00	0,00	0,00				820 - عجز مرحل
							105 - إعانت (متأخرة)
							160 نتائج الإقتراضات
							160 أ - الميزانية الأولية
							160 ج - برامج جديدة
							160 ب - الباقي
	218 627,82	218 627,82	218 627,82	0,00			212 إقتاء العقارات
				0,00			212 أ - الميزانية الأولية
							212 ج - برامج جديدة
							212 ب - الباقي
	218 627,82	218 627,82	218 627,82				214 إقتاء المنقولات والعقاد الكبير
	10 984 517,54	10 984 517,54	3 310 860,00	3 144 568,45	4 529 089,09	4 529 089,09	214 أ - الميزانية الأولية
	4 529 089,09	4 529 089,09		3 144 568,45	4 529 089,09	4 529 089,09	214 ج - برامج جديدة
	3 144 568,45	3 144 568,45		3 144 568,45			214 ب - الباقي للإلتزام
	3 310 860,00	3 310 860,00	3 310 860,00				230 أشغال جديدة
	12 557 269,12	12 557 269,12	8 931 284,46	3 025 984,66	600 000,00	600 000,00	230 أ - الميزانية الأولية
	600 000,00	600 000,00		3 025 984,66	600 000,00	600 000,00	230 ج - برامج جديدة
	3 025 984,66	3 025 984,66		3 025 984,66			230 ب - الباقي للإلتزام
	8 931 284,46	8 931 284,46	8 931 284,46				231 تصليحات كبرى
	2 689 837,20	2 689 837,20	2 689 837,20	0,00	0,00	0,00	231 أ - الميزانية الأولية
	0,00	0,00	0,00		0,00	0,00	231 ج - برامج جديدة
	0,00	0,00		0,00			231 ب - الباقي للإلتزام
	2 689 837,20	2 689 837,20	2 689 837,20				260 إقتاء سفدات الدولة أو المؤسسات العمومية
	26 450 251,68	26 450 251,68	15 150 609,48	6 170 553,11	5 129 089,09	5 129 089,09	مجموع الإيرادات
	15 798 377,93	15 798 377,93	15 150 609,48	647 768,45	0,00		820 فائض مرحل
	9 184 089,09	9 184 089,09		4 055 000,00	5 129 089,09	5 129 089,09	1 - التل من التسم الفرعي للإستثمار
							100 - الإلتزام من إيرادات التصيير
							103 - هبات و وصايا
	1 467 784,66	1 467 784,66		1 467 784,66			105 إعانت
							1050 الدولة
							1050 أ - الميزانية الأولية
							1050 ج - برامج جديدة
							1050 ب - الباقي للإلتزام
	1 467 784,66	1 467 784,66		1 467 784,66			1051 الولاية
							1051 أ - الميزانية الأولية
	1 467 784,66	1 467 784,66		1 467 784,66			1051 ج - برامج جديدة
							1051 ب - الباقي للإلتزام
	0,00	0,00		0,00			1052 الأموال المشتركة للتضامن
							1052 أ - الميزانية الأولية
	0,00	0,00					1052 ج - برامج جديدة
							1052 ب - الباقي للإلتزام
							1059 إعانت اخرى
							1059 أ - الميزانية
							1059 ج - برامج
							1059 ب - الباقي
							160 نتائج الإقتراضات
							160 أ - الميزانية
							160 ج - برامج
							160 ب - الباقي
							212 التصرف في العقارات
							212 أ - الميزانية
							212 ج - برامج
							212 ب - الباقي
							214 للتصرف في المنقولات و العقاد الكبير
							214 أ - الميزانية
							214 ج - برامج
							214 ب - الباقي
							240 تعويض أضرار الكوارث
							240 أ - الميزانية
							240 ج - برامج
							240 ب - الباقي
							260 التصرف في سفدات الدولة أو المؤسسات العمومية
							850 فائض الإيرادات

القسم الفرعي للتجهيز العمومي - ورقة أ - عمليات خارجة عن البرامج و برامج الميزانية الأولية (معدلة أو غير معدلة)

البرامج	الرمز: 2020/04	الرمز: 2020/03	الرمز: 2020/02	الرمز: 2020/01	عمليات خارجة عن البرامج	التبيان
	النسبة المئوية في إطار الميزانية	إقتناء تجهيزات المكتب و برامج الإعلام الآلي	إقتناء تطبيقات و برامج الإعلام الآلي	إقتناء مضخات مائية غاطسة وملحقاتها		
4 529 089,09	1 829 089,09	500 000,00	200 000,00	2 000 000,00		مجموع النفقات
						212 إقتناء العقارات
4 529 089,09	1 829 089,09	500 000,00	200 000,00	2 000 000,00		214 إقتناء المنقولات و العتاد الكبير
2 000 000,00				2 000 000,00		2140 إقتناء مضخات مائية غاطسة وملحقاتها
200 000,00			200 000,00			2141 إقتناء تطبيقات و برامج الإعلام الآلي
500 000,00		500 000,00				2142 إقتناء تجهيزات المكتب و برامج الإعلام الآلي
1 829 089,09	1 829 089,09					2143 التنمية المحلية في إطار الديسقاط التشاركية (إقتناء مصابيح إقتصادية LED لإرواحها للإضاءة العمومية)
0,00	0,00	0,00	0,00			230 أشغال جديدة
						231 تصاريح كبرى
						260 إقتناء سندات الدولة أو المؤسسات العمومية
4 529 089,09	1 829 089,09	500 000,00	200 000,00	2 000 000,00		مجموع
0,00				0,00		820 فائض
						1 - النقل من القسم الفرعي للإستثمار
						100 - الإقتطاع من إيرادات
4 529 089,09	1 829 089,09	500 000,00	200 000,00	2 000 000,00		103 - هبات و وصايا
0,00			0,00			105 إعانات
						1050 إعانات الدولة
						10500
						10501
						10502
						10503
						10504
						1051 الولاية
						10510
0,00						10511
						10512
						1052 أموال البلدية للتضامن
						10520
						10521
						10522
						1059 إعانات أخرى
						160 تصح
						212 التصرف في العقارات
						214 التصرف في المنقولات و العتاد
						240 تمويل أضرار
						160 التصرف في سندات الدولة أو المؤسسات العمومية
						850 - فائض

قسم التسيير

الملاحظات	الباقى للإنجاز	إنجازات	تحديد التلقات	إعدادات ملفوحة في الموازنة الإضافية و بتخصيصات خاصة	النفقات
	1 487 045,65	26 219 902,84	27 706 948,49	29 205 055,01	60 - مبيعات و لوزام
	0,00	0,00	0,00	0,00	- مستحضرات صيدلانية
FS	20 885,39	19 887 291,40	19 908 176,79	19 975 045,87	- تغذية
		214 900,00	214 900,00	250 000,00	- البسة
		798 205,00	798 205,00	800 000,00	- وقود
		0,00	0,00	200 000,00	- محروقات
FS	99 611,76	595 650,00	695 261,76	1 409 011,76	- لوزام لصيانة البنايات
FS	1 000 000,00	0,00	1 000 000,00	1 000 000,00	- لوزام الطرق
FS	4 172,83	1 181 194,00	1 185 366,83	1 236 321,83	- لوزام مدرسية
FS	355 309,37	1 426 662,44	1 781 971,81	1 851 004,50	- لوزام لصيانة العتاد
FS	7 066,30	2 116 000,00	2 123 068,30	2 483 671,05	- لوزام اخرى
	38 561,84	42 639 065,11	42 677 626,95	48 613 079,36	61 - مصاريف المستخدمين
FS	0,00	18 402 630,21	18 402 630,21	21 107 616,27	- اجور المستخدمين الدائمين
FS	27 602,18	14 214 215,33	14 241 817,51	16 855 985,36	- اجور المستخدمين الموقتين
FS	10 959,66	17 520,00	28 479,66	300 000,00	- اجور منتقلة
	0,00	10 004 699,57	10 004 699,57	10 349 477,73	- اعباء اجتماعية
	0,00	171 000,29	171 000,29	300 000,00	62 - ضرائب و رسوم
		0,00	0,00	0,00	- الضرائب على المرقيات و الاجور (ت.ج.)
		171 000,29	171 000,29	300 000,00	- ضرائب و رسوم اخرى
	6 086 517,77	25 589 763,09	31 676 280,86	40 586 513,24	63 - مصاريف على الاملاك العقارية و المنقولة
FS	500 000,00	0,00	500 000,00	550 000,00	- ايجار و اعباء ايجارية
FS	5 386 690,62	193 000,00	5 579 690,62	6 072 060,62	- صيانة و تصالجات في المؤسسة
FS	197 835,00	3 119 706,65	3 317 541,65	3 362 460,47	- اقتناء العتاد الصغير و المعدات
FS	1 992,15	21 712 742,76	21 714 734,91	30 001 992,15	- غاز - كهرباء - ماء
		564 313,68	564 313,68	600 000,00	- تأمين المقار و المنقولات
		0,00	0,00	0,00	- مصاريف اخرى للاملاك العقارية و المنقولة
	0,00	204 042,18	204 042,18	204 042,18	64 - مساهمات و حصص
					- حصة شرطة الدولة
					- حصة المساعدة الطبية المجانية
					- مساهمة مصلحة النظافة المدرسية
					- المساهمة في مكافحة الحرائق
					- اشتراكات البلدية
	0,00	0,00	0,00	0,00	- مساهمات في الاعباء بين البلديات
	0,00	0,00	0,00	0,00	- مساهمة في مصاريف التسيير للتأجير
	204 042,18	204 042,18	204 042,18	204 042,18	- مساهمات اخرى
	3 402 150,00	7 449 031,64	10 851 181,64	10 859 181,64	65 - منح و إعانات
					- تعيينات خاصة بالتبرعات
		4 296 000,00	4 296 000,00	4 304 000,00	- منح و معونات
				0,00	- مساعدة اقتصادية
	0,00	0,00	0,00	0,00	- منح و جوائز
		3 153 031,64	3 153 031,64	3 153 031,64	- إعانات
FS	3 402 150,00	0,00	3 402 150,00	3 402 150,00	- مساعدة اجتماعية
	2 800,00	17 713 863,87	17 716 663,87	69 587 071,85	66 - مصاريف التسيير العام
	10 110 007,08	0,00	10 110 007,08	11 376 922,07	- تعويضات على الوظيفة لأعضاء المجلس التنفيذي البلدي
	0,00	0,00	0,00	200 000,00	- مصاريف المهمة لأعضاء المجلس التنفيذي البلدي
	2 165 192,09	2 165 192,09	2 165 192,09	3 500 000,00	- الطبع و التجليد و لوزام المكاتب
	2 180,00	2 180,00	2 180,00	5 000,00	- توثيق عام
	198 253,40	198 253,40	198 253,40	500 000,00	- مصاريف البريد و المواصلات
	136 240,00	136 240,00	136 240,00	500 000,00	- مصاريف العقود و المنارعات
	0,00	0,00	0,00	400 000,00	- اعياد و حفلات
FS	2 800,00	3 517 512,50	3 520 312,50	4 000 000,00	- مصاريف النقل
		1 584 478,80	1 584 478,80	2 000 000,00	- تأمين المسؤولية المدنية
	0,00	0,00	0,00	47 105 149,78	- نفقات غير متوقعة
		0,00	0,00	0,00	67 - مصاريف مالية
		0,00	0,00	0,00	- فوائد
		0,00	0,00	0,00	- مصلحة النقل البلدي
					- مصلحة
					- مصلحة
	0,00	117 713,50	117 713,50	117 713,50	68 - المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المبشورة
FS	476 135,92	0,00	476 135,92	744 935,92	69 - اعباء استثنائية
	0,00	7 608 211,95	7 608 211,95	7 608 211,95	83 - الإقتطاع للتلقات التجهيز و الإستثمار
		0,00	0,00	0,00	82 - اعباء السنوات المالية السابقة
		0,00	0,00	0,00	820 - عجز مرحل
		0,00	0,00	0,00	826 - اعباء السنوات المالية السابقة (الباقى للإنجاز)
					8260 - التخفيضات عن الرسوم السابقة
					8281 - سندات مقبولة بدون قيمة
FS	11 493 211,18	127 712 594,47	139 205 805,65	207 825 804,65	مجموع التلقات
		32 269 443,65			850 - فلتص الإيرادات

قسم التسيير

الملاحظات	الباقي للإيجال	إنجازات	تعدد الإيرادات	اعتمادات ملتوحة في الميزانية الإضافية و بترخيصات خاصة	الإيرادات	
					نتائج	مؤقتة
	3 710 640,00	353 240,00	4 063 880,00	4 063 880,00	70	نتائج الاستثمارات
					700	- بيع المتوجات و الخدمات
	3 710 640,00	353 240,00	4 063 880,00	4 063 880,00	702	- رسوم على الزيارات
					706	- رسوم الجنازة
					707	- إرسالات إدارية
					708	- خدمات مدفوعة للمستخدمين
	0,00	1 127 000,00	1 127 000,00	1 127 000,00	71	نتائج الاملاك العمومية
					710	- بيع المحاصيل
	0,00	874 500,00	874 500,00	874 500,00	714	- تأجير العقارات
		252 500,00	252 500,00	252 500,00	715	- رسوم على الطرق و الأماكن و التوقف ، إلخ
					716	- الترخيص في المقابر
					719	- نتائج آخر للاملاك العمومية
		0,00	0,00	0,00	72	نتائج مالي
					720	- مداخيل السندات و الربوع
		0,00	0,00	0,00	721	- مصلحة النقل البلدي
					722	- مصلحة
					723	- مصلحة
		20 690 409,09	20 690 409,09	20 690 409,09	73	تحصيلات و إعانات
		0,00	0,00	0,00	730	- تحصيلات من صندوق تعويض المنح العقارية و الصندوق الاجتماعي (ص و ت ا)
		0,00	0,00	0,00	731	- المساهمة في المساعدة الاجتماعية
					732	- تحسين التوازن
		20 655 909,09	20 655 909,09	20 655 909,09	733	- إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى
		34 500,00	34 500,00	34 500,00	734	- رسوم على الأفرانج
		0,00	0,00	0,00	739	- تحصيلات و إعانات أخرى
		65 933 000,00	65 933 000,00	65 933 000,00	74	ممنوحات صندوق الضمان البلدي (ص و ت ا)
		65 933 000,00	65 933 000,00	65 933 000,00	740	- منح معادلة التوازن
		0,00	0,00	0,00	741	- توزيع الموارد الخاصة
		508 933,40	508 933,40	508 933,40	75	ضرائب غير مباشرة
		508 933,40	508 933,40	508 933,40	750	- الرسم الإجمالي الوحيد على تاديه الخدمات
		0,00	0,00	0,00	751	- الرسم الإضافي على رسم النجح
					752	- الرسم على العروض
					753	- الرسم على ألعاب النواصيبي
					754	- رسم الإقلمة
		5 042 926,07	5 042 926,07	5 042 926,07	76	ضرائب مباشرة
		14 833,00	14 833,00	14 833,00	760	- الرسم العقاري
		3 930 251,18	3 930 251,18	3 930 251,18	761	- الرسم على النشاط المهني
					762	- قسط البلدية من التسيير الجزائي لضرائب على المرتبات و الأجر (ت ج / ص م ا)
		0,00	0,00	0,00	763	- الرسم على الضريبة الوحيدة
		1 000 445,89	1 000 445,89	1 000 445,89	767	- الرسم على مداخيل الترقية العقارية
		97 396,00	97 396,00	97 396,00	77	- الرسم الوحيد على القيمة المضافة (ر و ق م)
		1 508 965,00	1 508 965,00	1 508 965,00	79	نتائج إستثنائي
					798	- تشغيل التجهيز المدججة بالإستغلال المباشر
					799	- نتائج إستثنائي آخر
		1 508 965,00	1 508 965,00	1 508 965,00	82	نتائج السنوات المالية السابقة
	45 871 475,84	64 817 564,56	110 689 040,40	110 689 040,40	820	- فائض مرحل
		64 763 444,56	64 763 444,56	64 763 444,56	827	- نتائج السنوات المالية السابقة
	45 871 475,84	54 120,00	45 925 595,84	45 925 595,84	829	- حوالة شاملة أو محذوفة بنهاى الأجل
						مجموع الإيرادات
	49 582 115,84	159 982 038,12	209 564 153,96	209 564 153,96	850	- فائض التفتق

تفصيل لبعض المصالح

مجموعة المصالح	مصالح الإدارة		مصالح التعليم		مجموع المصالح
	الجهات	البقاع للإيجار	الجهات	البقاع للإيجار	
60	36 692 717,95	5 627 879,61	29 263 833,35	1 171 143,55	18 421 848,28
600	1 890 879,90	0,00	22 172 478,65	1 171 143,55	2 223 450,00
601	0,00	0,00	19 887 291,40	20 888,39	107 450,00
602	0,00	0,00	119 730,75		
603	0,00	0,00			
604	0,00	0,00			
605	1 580 579,90	0,00	984 262,50	1 150 258,16	
606					
607					
608					
609					
61	24 304 267,11	38 861,84	5 116 687,81		5 989 469,12
62	97 470,17	0,00	20 520,03		23 940,04
63	3 232 783,99	5 586 517,77	1 954 146,85		10 204 989,10
630					
631					
633					
634					
635					
639					
64					
65					
651					
658					
66	7 467 616,79	2 800,00	0,00	0,00	0,00
662					
663					
664					
665					
666					
667					
668					
669					
67					
69					
82					
826					
8260					
8281					
83					
70					
700					
702					
706					
707					
708					
71					
710					
714					
715					
716					
719					
72					
73					
730					
731					
732					
733					
734					
739					
798					
82					

تفصيل لبعض المصالح

مصنعة : المساعدات الإجتماعية		مصنعة : العتاد		مصنعة : الشباب		مصنعة : الطرقات		مجموع التلقات
البالي للإنتاج	إنتاجات	البالي للإنتاج	إنتاجات	البالي للإنتاج	إنتاجات	البالي للإنتاج	إنتاجات	
3 402 150,00	4 296 000,00		6 332 293,34	0,00	3 367 073,02	0,00	13 791 633,96	60
			2 212 600,00					600
								601
			107 450,00					602
			670 474,26					603
			0,00					604
								605
								606
								607
			1 420 002,44					608
								609
						0,00	7 248 641,07	
							29 070,06	62
	0,00		3 119 700,65				6 613 022,83	63
								630
								631
			3 119 700,65					633
	0,00						6 613 022,83	634
								635
								639
						204 042,18		64
3 402 150,00	4 296 000,00			0,00	3 163 031,64	0,00	0,00	65
0,00	4 296 000,00							651
3 402 150,00	0,00							658
								66
								662
								663
								664
								665
								666
								667
								668
								669
								67
			0,00				0,00	69
0,00								82
								826
								8280
								8281
								83
								المجموع
								70
								710
								714
								715
								716
								719
								72
								73
								730
								731
								732
								733
								734
								739
								798
								82
								التوازن بمواد الخرى

القسم الفرعي للتجهيز العمومي

الباقى للإنجاز	إنجازات	تحديدات	تقديرات	إطار 1
15 150 609,48	73 362 890,00	88 513 499,48	89 161 267,93	مجموع النفقات
	0,00	0,00	0,00	820 فائض مرحل
				820 - عجز مرحل (البرامج)
	0,00	0,00	0,00	820 عجز مرحل (خارج عن البرامج)
				105 إعانات متأخرة
				160 مداد الإقتراضات (أقساط متأخرة)
218 627,82	0,00	218 627,82	218 627,82	212 إقتناء العقارات
3 310 860,00	19 454 331,35	22 765 191,35	23 319 071,95	214 إقتناء المنقولات و المتاد الكبير
8 931 284,46	51 349 264,65	60 280 549,11	60 374 436,96	230 أشغال جديدة
2 689 837,20	2 559 294,00	5 249 131,20	5 249 131,20	231 تسليحات كبرى
				260 إقتناء معدات الدولة أو المؤسسة العمومية الوطنية
0,00	89 161 267,93	89 161 267,93	89 161 267,93	مجموع الإيرادات
	30 971 665,43	30 971 665,43	30 971 665,43	820 فائض مرحل
				820 عجز مرحل (البرامج)
				820 عجز مرحل (خارج عن البرامج)
				1 نقل من القسم الفرعي للإستثمار الإقتصادي
				100 الإقتطاع من نفقات التسيير
	7 608 211,95	7 608 211,95	7 608 211,95	100 الإقتطاع من إيرادات التسيير (البرامج)
	7 608 211,95	7 608 211,95	7 608 211,95	100 الإقتطاع من إيرادات التسيير (خارج عن البرامج)
				103 هبات و وصايا
				105 إعانات - المجموع
	50 581 390,55	50 581 390,55	50 581 390,55	105 إعانات (تحصيلات خارجة عن البرامج)
0,00	0,00	0,00	0,00	105 إعانات - البرامج
	50 581 390,55	50 581 390,55	50 581 390,55	1050 الدولة
	45 997 168,95	45 997 168,95	45 997 168,95	1051 الولاية
	0,00	0,00	0,00	1052 أموال البلدية للتضامن
	4 550 000,00	4 550 000,00	4 550 000,00	1059 إعانات أخرى (إشتراك الغير)
	0,00	0,00	0,00	160 نتائج الإقتراضات
				212 إقتناء العقارات
	34 221,60	34 221,60	34 221,60	214 إقتناء المنقولات و المتاد الكبير
	0,00	0,00	0,00	240 تعويض أضرار الكوارث
				260 التصرف في معدات الدولة أو المؤسسة العمومية الوطنية
15 150 609,48	15 798 377,93	647 768,45	0,00	0850 فائض النفقات
0,00				الإيرادات
حوصلة عمليات البرامج و العمليات الخارجة عن البرامج (إطار III القسم الأول)				
الباقى للإنجاز	إنجازات	تحديدات	تقديرات	إطار 2
15 150 609,48	73 362 890,00	88 513 499,48	89 161 267,93	مجموع النفقات
	0,00	0,00	0,00	نفقات خارجة عن البرامج
				820 عجز مرحل
				105 إعانات (متأخرة)
				160 مداد الإقتراضات (أقساط و متأخرة)
				260 إقتناء معدات الدولة أو المؤسسة العمومية الوطنية
15 150 609,48	73 362 890,00	88 513 499,48	89 161 267,93	نفقات البرامج
				820 (أشغال و مشتريات)
0,00	89 161 267,93	89 161 267,93	89 161 267,93	مجموع الإيرادات
0,00	0,00	0,00	0,00	إيرادات خارجة عن البرامج
				820 فائض مرحل
				100 نقل داخلي
				103 هبات و وصايا
				260 التصرف في معدات الدولة أو المؤسسة العمومية الوطنية
				إيرادات أخرى (الباقى للإنجاز خارج عن البرامج)
	89 161 267,93	89 161 267,93	89 161 267,93	إيرادات أخرى
	30 971 665,43	30 971 665,43	30 971 665,43	820 فائض مرحل
	58 189 602,50	58 189 602,50	58 189 602,50	إيرادات أخرى
15 150 609,48				0850 النفقات
	15 798 377,93	647 768,45	0,00	الإيرادات

البرامج السابقة و السنة المالية						عمليات إنجاز البرامج
المجموع المرحل	برنامج رقم: 2019 / 05 تجهيز المدارس والمطاعم المدرسية	برنامج رقم: 2019 / 04 تكملة نهضة الملاعب البلدي	برنامج رقم: 2019 / 03 إنهاء تجهيزات المكاتب	برنامج رقم: 2019 / 02 إنشاء إصعدة للأمانة وصلاح من الزنك والواحدة	برنامج رقم: 2019 / 01 إنشاء مضافات مائنة مطاطسة وملحقاتها	
القسم الأول : عمليات السنة المالية						
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,05	2 000 000,00	تقديرات (بما فيها المادة 820)
6 591 474,11	1 497 876,80	1 400 642,76	298 054,00	1 300 000,66	1 995 000,00	تحددات
						عجز مرحل
6 591 474,11	1 497 876,80	1 499 642,76	298 054,00	1 300 000,66	1 995 000,00	مواد أخرى
6 591 474,11	1 497 876,80	1 499 642,76	298 054,00	1 300 000,66	1 995 000,00	إنجازات
						عجز مرحل
6 591 474,11	1 497 876,80	1 400 642,76	298 054,00	1 300 000,66	1 995 000,00	مواد أخرى
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الرقي للإنجاز
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,05	2 000 000,00	تقديرات (بما فيها المادة 820)
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,05	2 000 000,00	تحددات
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	فائض مرحل
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,05	2 000 000,00	مواد أخرى
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,05	2 000 000,00	إنجازات
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	فائض مرحل
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,05	2 000 000,00	مواد أخرى
0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	الرقي للإنجاز
						التفقت
16 737,84	2 123,20	357,24	1 046,00	8 211,40	5 000,00	الإيرادات
القسم الثاني : البرامج المنتهية						
6 591 474,11	1 497 876,80	1 499 642,76	298 954,00	1 300 000,55	1 995 000,00	النفقات : أشغال و مشتريات
6 591 474,11	1 497 876,80	1 499 642,76	298 954,00	1 300 000,55	1 995 000,00	مجموع
						من السنة المالية
						من السنوات المالي السابقة
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,95	2 000 000,00	الإيرادات
6 608 211,95	1 500 000,00	1 500 000,00	300 000,00	1 308 211,95	2 000 000,00	مجموع
0,00	0,00			0,00		من السنة المالية
						من السنوات المالي السابقة
						الرقي للإنجاز من الإيرادات
						التفقت
16 737,84	2 123,20	357,24	1 046,00	8 211,40	5 000,00	الإيرادات
						تمويل خارجي (% أو جزائي)
						الإيرادات الخارجية (برأس المال) مجموع
						إعانات مسندة
						الرقي للإنجاز
						إقتراضات مسندة
						الرقي للإنجاز
						نفقت متقيدة على التمويل الخارجي
						متأخر غير مستعمل
						التمويل الذاتي مجموع
						فائض مرحل (متوفر)
						التصرف في الأملاك العقارية والمنقولة
						تمويش أضراس الكوارث
						الرقي للإنجاز
						الرقي للإنجاز
16 737,84	2 123,20	357,24	1 046,00	8 211,40	5 000,00	نفقات متقيدة على التمويل الذاتي
						موال متوفرة